نَظْرةٌ في آياتِ العِتَابِ

الدكتور أمين محمد سلاّم المناسية
قسم أصول الدين
كلية الشريعة الإسلامية
جامعة مؤتة - الأردن

الملخص

يتناول هذا البحث موضوع آيات العتاب، وبيان المعنى اللغوي والاصطلاحي، ومعنى النهـي فـي اللغة والاصطلاح كذلك . وبينت الفرق بين النهي والعتاب . وبرهنت على أن العتاب دليـل علـى وجود الاجتهاد في حق رسول ا ﷺ. وأن الخطأ في الاجتهاد بالنسبة له ليس معصية.ولو حصـل الخطأ فإن ا لا يقره عليه . وذكرت أنواع آيات العتاب. وحصرت الآيات المراد دراسـتها مـن خلال أقوال المفسرين وأهل العلم. ونوهت عن بعض الشبه،وكيفية الرد عليها . ووضعت خاتمة اشتملت على خلاصة الموضوع ونتائجه.

بسم ا الرحمن الرحيم

مقدمة:

إن الحمد نحمده و نستعينه ونستغفره ، ونعوذ با من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا . من يهده ا فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا اله إلا ا وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ﷺ ﴿يا أيها الذين آمنُوا اتقُوا الله حق تُقاته ولا تَموتُن إلا وأَنْتُم مسلمون﴾1. ﴿يا أَيها الناس اتقُوا ربكُم الذي خَلَقَكُم من نَفْسٍ واحدة وخَلَقَ منْها زوجها وبث منْهما رجالاً كَثيراً ونساء واتقُوا الله الذي تَساءلُون به والْأَرحام إِن الله كان عليكُم رقيبا﴾ 2.﴿ يا أَيها الذين آمنُوا اتقُوا الله وقُولُوا قَولاً سديداً (70) يصلح لَكُم أَعمالَكُم ويغْفر لَكُم ذُنُوبكُم ومن يطعِ الله ورسوله فَقَد فَاز فَوزاً عظيما﴾ 3.

سبب البحث: لا أحد ينكر مقام رسول ا ﷺ عند ا تعالى، لكن إضفاء هالة ربانية عليه حتى أنه لا يعاتب أمر مردود، فأحببت بيان هل العتاب موجه للنبيﷺ أم لغيره، وإن كان موجهاً لهﷺ فهل الخطأ في الاجتهاد ينافي العصمة وما نتائج ذلك؟

تبين لي من خلال الاطلاع على كتاب ا تعالى الأهمية التي تتعلق بآيات العتاب فنظرت في كتب التفسير وجعلت كلام شيخ المفسرين – ابن جرير الطبري – أساساً أضيف إليه ما أجده مختلفا من كلام غيره ثم أضع خلاصة في نهاية الكلام على الآية.، فجاء البحث في فصلين وعدد من المباحث على النحو الآتي:

الفصل الأول:العتاب وأنواعه ودلالاته وفيه مبحثان:المبحث الأول: تعريف العتاب في اللغة، والاصطلاح الشرعي. وتعريف النهي في اللغة، والاصطلاح الشرعي.مطلب في الفرق بين النهي والعتاب .

المبحث الثاني: العتاب دليل على وجود الاجتهاد في حق رسول ا ﷺ.مطلب:الخطأ في الاجتهاد ليس معصية.مطلب: آيات العتاب نوعان والأمثلة عليها.

الفصل الثاني: تفسير آيات العتاب وفيه مبحثان: المبحث الأول: حصر آيات العتاب والمراد من دراستها.

المبحث الثاني: اختيارات من أقوال المفسرين وأهل العلم في آيات العتاب.مطلب:في التنويه عن بعض الشبه،وكيفية الرد عليها . وخاتمة اشتملت على خلاصة الموضوع ونتائجه.

---

[1] آل عمران:102

[2] النساء:1.

[3] الأحزاب:70.

الفصل الأول العتاب وأنواعه ودلالاته

المبحث الأول

تعريف العتاب في اللغة، والاصطلاح الشرعي

العتاب في اللغة: من عتَب يعتَب ، عتب عليه عتباً من باب ضرب وقتل ومعتَباً أيضاً لامه في تسخط فهو عاتب وعتّاب مبالغةً وبه سمي ومنه عتّاب بن أسيد، و عاتبه معاتبة وعتاباً قال الخليل: حقيقة العتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة الموجدة، وأعتبني الهمزة للسلب أي : أزال الشكوى والعتاب، واستعتب طلب الإعتاب، والعتبى : اسم من الإعتاب، والعتَبة: الدرجة، والجمع العتب، وتطلق العتبة على أُسكفّة الباب.[4] عتب عليه في أمر لم يرضه.[5] و أعذر فلان من نفسه أي أتى من قبل نفسه قال و عذر يعذر نفسه أي أتى من قبل نفسه قال يونس هي لغة العرب و تعذر عليه الأمر لم يستقم و تعذر عليه الأمر إذا صعب وتعسر وفي الحديث أنه كان يتعذر في مرضه أي يتمنع ويتعسر و أعذر و عذر كثرت ذنوبه وعيوبه وفي التنزيل (قالُوا معذِرةً إِلى ربكُم) (الأعراف:164) نزلت في قوم من بني إسرائيل وعظوا الذين اعتدوا في السبت من اليهود (وإِذْ قالتْ أُمةٌ منْهم لِم تَعِظُون قَوماً الله مهلِكُهم أَو معذبهم عذَاباً شَدِيداً قَالُوا معذِرةً إِلى ربكُم ولعلهم يتقُون) (الأعراف:164) فالمعنى أنهم قالوا الأمر بالمعروف واجب علينا فعلينا موعظة هؤلاء ولعلهم يتقون ويجوز النصب في معذرة فيكون المعنى نعتذر معذرة بوعظنا إياهم إلى ربنا و المعذرة اسم على مفعلة من عذر يعذر أقيم مقام الاعتذار.[6] وفي الحديث: "لا هجرة بعد ثلاث" يريد به الهجر ضد الوصل يعني فيما يكون بين المسلمين من عتب وموجدة أو تقصير يقع في حقوق العشرة والصحبة دون ما كان من ذلك في جانب الدين فإن هجرة أهل الأهواء والبدع دائمة على مر الأوقات ما لم تظهر منهم التوبة والرجوع إلى الحق فإنه عليه الصلاة والسلام لما خاف على كعب بن مالك وأصحابه النفاق حين تخلفوا عن غزوة تبوك أمر بهجرانهم خمسين يوما وقد هجر نساءه شهراً.[7]

---

[4] المصباح المنير. ص148. وانظر القاموس المحيط باب الباْ فصل العين.

[5] لسان العرب ج: 3 ص: 198.

[6] المصدر السابق ج: 4 ص: 549.

[7] المصدر السابق ج: 5 ص: 250.

قوله ما عتب عليه بضم المثناة من فوق ويجوز كسرها من العتاب يقال: عتبت على فـلان اعتـب عتبا والاسم المعتبة والعتاب هو الخطاب بالادلال .[8]

والعتاب في الاصطلاح:

العتاب : اللوم هو ما يكون على صدور المكروه من التأديب.[9]

العتاب : مخاطبة الإدلال ومذاكرة الموجدة.[10]

قلت: هو الخطاب الذي يقصد به التأديب المشتمل على التوجيه و التنبيه والتحذير من أجـل صـدور المكروه، أو غير الأولى.

ولأنه لا يبين المراد من العتاب حتى يفهم النهي لزم الحديث عنه من حيـث؛ تعريفـه، وأقسـامه، وأمثلته.

فالنهي لغة: المنع، ومنه سميت العقول نهى كقوله تعالى: ﴿ لِأُولِي النهى﴾ (طـــه:54) وذلـك لأن العقل ينهى صاحبه عن الوقوع فيما يخالف الصواب.

والنهي في الاصطلاح: استدعاء ترك الفعل بالقول على جهة الاستعلاء.[11]

والنهي له صيغة موضوعة في اللغة وهي:"لا تفعل" في مذهب أهل الحق، وهو ما عليه إجماع أهـل اللغة.[12]

وصيغ النهي أحد عشر هي:

1- التحريم: ﴿ ولا تَقْتُلُوا النفْس التِي حرم الله إِلا بِالْحق ﴾.[سورة الأنعام: آية151]

2- الكراهة: ﴿ ولا تَنْسوا الْفَضلَ بينَكُم ﴾.[سورة البقرة: آية237]

3- الإرشاد: ﴿ لا تَسأَلُوا عن أَشْياء إِن تُبد لَكُم تَسؤْكُم ﴾.[سورة المائدة: آية101]

4- الدعاء: ﴿ ربنَا لا تُزِغْ قُلُوبنَا بعد إِذْ هديتَنَا ﴾.[سورة آل عمران: آية8]

5- التقليل والاحتقار: ﴿ لا تَمدن عينَيك إِلى ما متعنَا بِهِ أَزواجا ﴾.[سورة الحجر: آية88]

[8] فتح الباري ج: 9 ص: 399.
[9] قواعد الفقه ج: 1 ص: 372.
[10] التعاريف ج: 1 ص: 501.
[11] مهذب النملة ص 1427.
[12] النملة ص 1429.

6- بيان العاقبة: ﴿ ولا تَحسبن الذين قُتِلوا في سبيل اللهِ أمواتاً بلْ أحياء عِنْد ربهم يرزقُون﴾.
[سورة آل عمران: آية169]

7- التسكين والتصبر: ﴿ لا تَخَافَا إنني معكُما أسمع وأرى﴾.[سورة طه: آية46]

8- الشفقة: عن بن معاذ بن أنس عن أبيه في خبر شبابة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديثهما جميعا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اركبوا هذه الدواب سالمة وابتدعوها سالمة ولا تتخذوها كراسي " [13].

9- اليأس: ﴿ يا أيها الذين كفَروا لا تَعتَذِروا اليوم ﴾.[سورة التحريم: آية7]

10- الالتماس: لا تضرب فلاناً.

11- التهديد: كقول السيد لعبده: لا تفعل اليوم شيئاً.[14]

مطلب في الفرق بين النهي والعتاب:

لا ريب أن الفرق بين العتاب والنهي واضح وجلي. فالنهي يفيد أموراً عديدة بينما العتاب منه ما هو خشن قاس ومنه ما هو لين لطيف، وفي كلا الحالين إما يفيد التوجيه، أو التنبيه، أو التعنيف والتحذير، أو بيان الأولى. كما أن النهي صيغه متعددة بخلاف العتاب فصيغه محدودة. العتاب مهما كان نوعه فإنه يكشف عن عظيم مكانة المعاتب، بينما النهي ليس كذلك. ويجتمع العتاب والنهي في أن الإصرار على الأمر الذي صدر العتاب من أجله أو النهي في حق المعاتب أو المنهي خَطر عظيم.

المبحث الثاني

العتاب دليل على وجود الاجتهاد في حق رسول الله ﷺ

دل القرآن الكريم والسنة المطهرة على وجود الاجتهاد ومن ذلك: قوله تعالى :

﴿ ففهمناها سليمان وكُلّاً آتَينَا حكْماً وعِلماً﴾ (الأنبياء:79) ففي هذه الآية بين الله تعالى أن المصيب واحد وهو سيدنا سليمان عليه السلام. ففي هذا دلالة على حصول ما هو غير الأولى في اجتهاد داود عليه السلام. وهو نبي بشر، ومحمد ﷺ نبي مثله يقع منه ما يقع من غيره.

---

[13] صحيح ابن خزيمة ، 142/4 ، كتاب المناسك ، باب الزجر عن اتخاذ الدواب كراسي بوقفها والمرء سائر عليها ولا نازل عنها ، ح(2544) ، صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير ، 218/1 ، ح(908).

[14] النملة ص 1432.

و لذلك يقول ﷺ: (إنما أحكم بالظاهر وإنكم تختصمون إلي، ولعل أحدكم يكون ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه، فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها).[15]

وكذلك خطؤه في الاجتهاد وبذلك لا يضل المسلمون في إطرائه ولا يغلون في إجلاله كما ضل النصارى في ابن مريم ولقد نبه الرسول على ذلك فقال (لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله) .[16] فقال (لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله) .[17] وقال: (إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به وإذا أمرتكم بشيء من رأي فإنما أنا بشر) .[18] وقال: (إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وأقضي له على نحو مما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذ فإنما أقطع له قطعة من النار) .[19]

كما أن تقديم الخطاب على الفعل من الله تعالى يدل على تحريمه، فقد عاتب الله سبحانه في خمسة مواضع من كتابه: في الأنفال، وبراءة، والأحزاب، والتحريم، وعبس خلافاً للشيخ عز الدين بن عبد السلام حيث جعل العتب من أدلة النهي.[20] وسيأتيك تفصيل ذلك لاحقاً – إن شاء الله تعالى-.

وقد ذكر الله في القرآن "بعض أخطاء في الرأي على الرسول ﷺ ووجه إليه بسببها عتابا تشعر بلطفه تارة، وبعنفه أخرى.ولا ريب أن العقل المنصف يحكم جازما بأن هذا القرآن كلام الله وحده، ولو كان كلام محمد ما سجل على نفسه هذه الأخطاء وهذا العتاب يتلوهما الناس بل ويتقربون إلى الله بتلاوتهما حتى يوم المآب.

مطلب:الخطأ في الاجتهاد ليس معصية: إن هذا الخطأ ليس معصية حتى يقدح ذلك في عصمة الرسولﷺ إنما هو خطأ فحسب، بل هو من نوع الخطأ الذي يستحق صاحبه أجرا، لأنه صادر عن اجتهاد منه والاجتهاد الصالح وهو بذل الجهد في الاطلاع والبحث والموازنة والاستنتاج - مجهود

---

[15] صحيح البخاري : 2 / 867 ، كتاب المظالم ، باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه ،ح(2326) ، وصحيح مسلم 1337/3 ، كتاب الأقضية ، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة ح(1713).

أنظر تفصيل ذلك في المهذب للنملة (2346/5) ، والإتحاف له (64/8)، والجامع لأصول الفقه له ص 404 .

[16] رواه البخاري. أنبياء:48، ،والدارمي رقاق:68، وأحمد 1: 23، 24، 47، 55.

[17] صحيح البخاري ، 1271/3 ، كتاب الأنبياء، باب واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها نبذناه ألقيناه اعتزلت شرقيا ...، ح (3261) .

[18] صحيح مسلم، 1835/4 ، كتاب الفضائل ، باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معايش الدنيا على سبيل الرأي ،ح(2362) .

[19] صحيح البخاري ، 2555/6كتاب الحيل ، باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فقضي بقيمة الجارية الميتة ...، ح(6566)

[20] البرهان في علوم القرآن ج:2 ص 13.

شاق يبذله صاحبه لغرض شريف فليس من الإنصاف حرمانه من المكافأة متى كان أهلا للاجتهاد وإن أخطأ لأن الإنسان ليس في وسعه أن يكون معصوما من الخطأ. بل المجتهد يخطئ بعد أن يبذل وسعه في طلب الصواب وهو يتمنى ألا يخطئ بل وهو يخشى أشد الخشية أن يخطئ وا تعالى يقـول ﴿لا يكلفُ الله نَفْساً إلا وسعها﴾ (البقرة:286) [21] وعلى هذا قررت شريعتنا السمحة أن المجتهد له أجـر إن أخطأ وأجران إذا أصاب روى الجماعة كلهم حديث (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجـران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر)[22] . بل كان النبي يعطي أمراء الجيوش والسرايا حق الحكم بمـا يرون فيه المصلحة ويقول للواحد منهم (...وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكـم ا فلا تنزلهم على حكم ا ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب حكم ا فيهم أم لا)[23] .

ولا ريب أن الرسولﷺ كان في موضع الإمامة الكبرى للخلق فكان من حكمة ا أن يجتهـد ليقلـده الخلق في الاجتهاد وأن يخطئ في بعض الأمور لئلا يصرفهم خوف الخطأ في الاجتهاد عن الاجتهـاد ما دام أفضل الخلق على الإطلاق قد أخطأ ومع خطئه لم يمتنع عن الاجتهاد بل عاش طـوال حياتـه يجتهد في كل ما لم ينزل عليه فيه وحي حتى يتقرر في الناس مبدأ الانتفاع بمواهب العقول وثمـار القرائح ويتحرر الفكر البشري من رق الجمود والركود ثم كان من حكمة ا أيضا أن يقف رسـوله على وجه الصواب فيما أعوزه فيه الصواب ليعلم الناس أنه ليس كأحدهم ولا أن اجتهاده كاجتهادهم بل اجتهاده حجة دونهم لأنه مؤيد من لدن ربه يتولاه مولاه دائما حتى لا يقره على خطأ في الأمـور الاجتهادية. وهنا يزداد الذين آمنوا إيمانا به وثقة بكل ما صدر عنه ثم يقتـدون بـه فـي وجـوب الخضوع للحق إذا ظهر كما كان الرسول يخضع له ويعلنه ويعلن خطأه فيما أخطأ فيه لا تأخذه العزة بالإثم ولا تلويه العظمة عن حق بل هنا سر العظمة وسر النهضة وسر تربية الأمة بالقدوة ﴿ لقد كان لكُم فِي رسول اللهِ أُسوةٌ حسنَةٌ لِمن كان يرجو الله واليوم الآخِر وذَكر الله كَثِيـرا[24]﴾ إنمـا العـار الجارح لكرامة البشر أن يجمد الإنسان فلا يجتهد وهو أهل للاجتهاد أو يجمد المجتهد على رأيه وإن كان عظيما بعد أن يستعلن له خطؤه مع أن الرجوع إلى الحق فضيلة والرجوع إلى الحق خيـر مـن

---

[21] مناهل العرفان ، 2 / 380.

[22] صحيح البخاري ، 2676/6 ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، ح (6919) ، صحيح مسلم ، 1342/3 ، كتاب الأقضية ، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، ح (1716) ، كلاهما عن عمرو بن العاص .

[23] صحيح مسلم ، 1357/3 ، كتاب الجهاد والسير، باب باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصية إيـاهم بـآداب الغـزو وغيرها ، ح(1731) .

[24] القرآن الكريم، سورة الأحزاب، آية: 21.

التمادي في الباطل والكمال المطلق وحده .وفي الحديث (كل بنـي آدم خطـاء وخيـر الخطـائين التوابون)[25] .

يضاف إلى ما ذكرنا من الحكم والأسرار في أخطاء الرسول الاجتهادية أمر آخر له قيمتـه وخطـره وهو إقامة أدلة مادية ناطقة على بشرية الرسول وعبوديته وأنه وهو أفضل خلق ا لم يخرج عـن أن يكون عبدا من عبيد ا يصيبه من أعراض العبودية ما يصيب العباد.[26]

وخلاصة القول أن في هذا المقام أموراً ثلاثة :

أولها: أن خطأ الرسول لم يكن من جنس الأخطاء المعروفة التي يتردى فيها كثير من ذوي النفـوس الوضيعة كمخالفة أمر من الأوامر الإلهية الصريحة أو ارتكاب فعل من الأفعال القبيحة إنما كـان خطؤه عليه الصلاة والسلام في أمور ليس لديه فيها نص صريح فأعمل نظره وأجال فكره وبذل وسعه ولكن على رغم ذلك كله أخطأ.

ثانيها: أن ا تعالى لم يقر رسوله على خطأ أبدا لأنه لو أقره عليه لكان إقرارا ضمنيا بمساواة الخطأ للصواب والحق للباطل ما دامت الأمة مأمورة من ا باتباع الرسول فيما يقول ويفعل ولكان في ذلك تلبيس على الناس وتضليل لهم عن الحق الذي فرض ا عليهم اتباعه ولكان ذلك مـدعاة إلى التشكك فيما يصدر عن الرسول ضرورة أنه على هذا الفرض قد يجتهد ويخطئ ولا يرشـده ا إلى وجه الصواب فيما أخطأ. وهذه اللوازم كلها باطلة لا محالة فبطـل ملزومهـا وثبـت أن الحكيم العليم لا يمكن أن يقر القدوة العظمى على خطأ أبدا بل يبين له وجه الصواب وقد يكـون مع هذا البيان لون من ألوان العتاب لطيفا أو عنيفا توجيها له وتكليما لا عقوبة وتنكيلاً.

ثالثها: أن الرسول كان يرجع للصواب الذي أرشده مولاه دون أن يبدي غضاضة ودون أن يكتم شيئا مما أوحي إليه، من تسجيل الأخطاء عليه وتوجيه العتاب إليه وفي ذلك لا ريب أنصع دليل علـى عصمته وأمانته وعلى صدقه في كل ما يبلغ عن ربه وعلى أن القرآن ليس من تأليفه ووضـعه ولكن تنزيل العزيز الرحيم.[27]

---

[25] المستدرك على الصحيحين ، 272/4 ، كتاب التوبة والإنابة ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير ، 831/2 ، ح (4515) .

[26] مناهل العرفان ، 2 / 380.

[27] مناهل العرفان ، 2 / 389.

والراجح في اختيار العلماء جواز الخطأ ولا يقر عليهﷺ وبه قال الآمدي، وابن الحاجب، وهو قـول الحنابلة، وأصحاب الحديث،وحجتهم في ذلك آيات العتاب وتبويب مسلم وغيره من أهل الحديث أطلقوا عليه باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة .[28]

مطلب:آيات العتاب والأمثلة عليها :

أنواع العتاب: تختلف النظرة لنوع العتاب الموجه للرسولﷺ في القرآن بين أهل العلم فمـنهم مـن جعله من نوعين: نوع لطيف لين ونوع عنيف خشن، ومنهم من فرعه إلى ثلاثة: توجيـه، وتنبيـه، وتحذير، وسبب ذلك تقارب المعنى بين النهي والعتاب، كما سنبينه تالياً:

التقسيم الأول لآيات العتاب:

المثال الأول قوله تعالى في سورة التوبة ﴿عفَا الله عنْك لِم أَذِنْتَ لهم حتى يتَبين لك الَّذِين صد‌ـقُوا وتَعلَم الْكَاذِبِين﴾ (التوبة:43) وذلك أنه عليه السلام كان قد أذن لبعض المنافقين فـي التخلـف عـن غزوة تبوك حين جاءوا يستأذنون ويعتذرون فقبل منهم تلك الأعذار أخذا بظواهر هم ودفعاً لأن يقال إنه لا يقبل العذر من أصحاب الأعذار ولكن ا تعالى عاتبه كما ترى وأمره بكمال التثبت والتحـري وألا ينخدع بتلك الظواهر فإن من ورائها أسفل المقاصد وا أعلم بما يبيتون ولعله لم يخف عليـك لطف هذا العتاب بتصدير العفو فيه خطابا للرسول من رب الأرباب.

المثال الثاني قوله تعالى: ﴿ما كَان لِنَبِي أَن يكُون له أَسرى حتى يثْخِن فِي الْأَرض تُرِيـدون عـرض الدنْيا والله يرِيد الْآخِرةَ والله عزِيز حكِيم﴾ (الأنفال:67) وذلك أنه وقع في أسر المسلمين يـوم بـدر سبعون من أشراف قريش فاستشار الرسول أصحابه فيهم فمنهم من اشتد وأبى علـيهم إلا السـيف ومنهم من رق لحالهم وأشار بقبول الفداء منهم، وكان الرسول مطبوعا على الرحمة ما خيـر بـين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما فرجح بمقتضى طبعه الكريم ورحمته الواسعة رأى من أشار بقبول الفداء عسى أن يسلموا أو يخرج ا من أصلابهم من يعبده ويمجده ولينتفع المسلمون بمـال الفدية في شؤونهم الخاصة والعامة. ولكن ما لبث حتى نزلت الآيات الكريمة المذكورة وفيها تسجيل لخطأ ذلك الاجتهاد المحمدي فلو كان القرآن كلامه ما سجل على نفسه ذلك الخطأ!

---

[28] الإحكام للآمدي 306/3 وما بعدها. وانظر: نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، للقاضي ناصـر الـدين البيضاوي (685هـ)تأليف جلال الدين عبدالرحيم بن الحسن الأسنوي (704-772) حققه وخرج شواهده الدكتور شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، ط1، 1420/1999م، 1031/2 ، صحيح مسلم ، 1337/3.

أمر آخر: في هذه الآيات ظاهرة عجيبة هي الجمع بين متقابلات لا تجتمع في نفس بشر علـى هـذا الوجه فصدرها استنكار للفعل : ﴿ ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن ﴾ وعقب هذا الاستنكار عتاب قاس مر، وتخويف من العذاب ﴿ تُرِيدون عرض الدنْيا والله يرِيد الْآخِرةَ والله عزِيـز حكِـيم (67) لَولا كِتَاب مِن اللهِ سبقَ لَمسكُم فِيما أَخَذْتُم عذَاب عظِيم﴾ (الأنفال:68) ، وفي أثر هذا الاستنكار والعتاب والتخويف إذن بالأكل ووصف له بالطيب والحل وبشارة بالمغفرة والرحمة لمن أكل ﴿ فَكُلُوا مِما غَنِمتُم حلالاً طَيباً واتقُوا الله إِن الله غَفُور رحِيم﴾ (الأنفـال:69) ومثـك يعلـم أن نظـم هـذه المتقابلات في سلك واحد بهذه الصورة لآمر واحد ومأمور واحد لا يمكن أن يصدر من نفس بشـرية هكذا من غير فاصل بين الإنكار، والإذن، ولا بين المدح، والذم، ولا بين الوعيد، والوعـد، لأن مـن طبيعة البشر أن يشغلهم شأن عن شأن، ولا يجتمع لهم في أمر واحـد، ووقـت واحـد، خـاطران متقابلان، ولا حالان متنافيان، كالغضب، والرضا، والاستمحان، والاستحسان، بـل إذا تـواردا علـى النفس فإنما يردن متعاقبين في زمنين، وإذا تعاقب فاللاحق منهما يمحو السابق، وإذا محاه لم يبـق معنى لإثباته وتسجيله بل من الطبيعي تركه والإضراب عنه، خصوصاً إذا كـان هـذا الخـاطر الأول وإعلاناً لتخطئة المتكلم ونقده ولومه كقبول الفداء في هذا المقام وأكله فلا جرم أن هـذه الظـاهرة تأبى هي الأخرى إلا أن تكون دليل إعجاز وبرهان صدق على أن هنا نفسيتين مختلفتـين نفسـية لا يشغلها شأن ولا تتأثر ببواعث الغضب والرضا كما يتأثر الإنسان، ونفسية نسبتها إلى الأخرى نسبة المأمور من آمره والمسود من سيده ولكن مع الحب والقرب؛ فهذه الآيات الكريمة ليست إلا كلام سيد عزيز يقول لعبده الحبيب أخطأت فيما مضى وما كان لك أن تفعل ولكني عفوت وغفرت وأذنـت لـك بمثله في المستقبل![29]

المثال الثالث قوله: عز وجل: ﴿ عبس وتَولى ﴾ (عبس:1) وذلك أن النبي كان مشـتغلا ذات يـوم بدعوة أشراف من قريش إلى الإسلام وإذا عبد ا بن أم مكتوم يجيء ويسأل الرسول وكان عبد ا رجلاً أعمى تشرف بهداية الإسلام من قبل ولم يقدر تشاغله بدعاية هؤلاء الصناديد الذين كان النبي حريصاً على هدايتهم كل الحرص، وكان يستمليهم ويتألفهم إليه طمعاً في أن يسلموا فلا يلبث جماهير العرب أن تقتدي بهم في إسلامهم وفي أي شيء جاء هذا الصحابي يسأل أنه مسلم فطبيعي انه لـم يسأله عن الإسلام بل جاء يستزيده من الهداية والعلم ويقول يا رسول ا علمني ممـا علمـك ا . وجد الرسول نفسه بين قوم غلاظ مشركين يدعوهم إلى الإسلام ورجل وديع مسلم يستزيده من العلم فآثر الإقبال على أولئك الصناديد وعبس في وجه ابن أم مكتوم هذا واعرض عنـه لا احتقـاراً لـه

[29] مناهل العرفان ، 2 / 389 وما بعدها.

وغضاً من شأنه ولكن حرصاً على هداية هؤلاء خوفا من أن تفوت هذه الفرصة السانحة لـدعوتهم، فأنزل ا على رسوله تلك الآيات السالفة يعاتبه فيها ذلك العتاب القاسي الخشن ويفهمه أن حرصـه على الهداية ما كان ينبغي أن يصل به إلى حد الإقبال الشديد على هؤلاء الصناديد وهم عنه معرضون ولا إلى حد الإعراض العابس في وجه هذا الضعيف الأعمى وهو عليه مقبل، وكأني بك تحس حرارة هذا العتاب وذلك لتقرير مبدأ من المبادئ العالية هو الإعراض عن المعرضين مهمـا عظـم شـأنهم والإقبال على المقبلين مهما رق حالهم ﴿واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغدوة والعشى يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبـع هـواه وكان أمره فرطا﴾ .[30] ولعلك تلمح معي من وراء هذا العتاب رحمة الرسول بأعدائه وإخلاصه لدعوته وتفانيه في وظيفته وحرصه على هداية الناس أجمعين زاده ا شرفا على شرفه وعزا علـى عـزه آمين.[31]

التقسيم الثاني لآيات العتاب:

أ- عتاب التوجيه وهو نوعان:

النوع الأول عتاب التثبيت والدفع وتقوية العزيمة.

والنوع الثاني عتاب الكف والتوقف .

والنوع الأول هو العتاب الذي يراد منه توجيه المعاتب ليصبر فيما يراد له، فلا يضيق ذرعه.

ومن الأمثلة عليه:

1- قوله تعالى: ﴿ألمص كِتَاب أُنْزِلَ إِليك فَلا يكُن فِي صدرك حرج مِنْه لِتُنْذِر بِهِ وذِكْرى لِلمؤْمِنِين﴾ . [الأعراف:201]

2- قوله تعالى: ﴿ فلعلك تَارِك بعض ما يوحى إِليك وضائِقٌ بِهِ صدرك أَن يقُولُوا لولا أُنْزِلَ عليهِ كَنْز أَو جاء معه ملَك إِنما أَنْتَ نَذِير والله على كُل شَيءٍ وكِيلٌ ﴾. [هود:12]

3- قوله تعالى: ﴿ولا تَحزن عليهم ولا تَكُن فِي ضيق مِما يمكُرون﴾. [النحل:127]

4- قوله تعالى: ﴿ولا تَحزن عليهم ولا تَكُن فِي ضيق مِما يمكُرون﴾.[النمل:70]

5- قوله تعالى: ﴿يا أَيها الْمزملُ (1) قُمِ الليلَ إِلا قَلِيلاً﴾ . [المزمل:1-2] 6- قوله تعالى: ﴿ يا أَيها

---

[30] مناهل العرفان ، 2 / 389.

[31] المصدر السابق ، 2 / 389-395.

المدثر (1) قُم فَأَنْذِر﴾.[المدثر:2،1]

والنوع الثاني أن المراد منه ﷺ أنه ليس مكلف بما هو فوق طاقته فلا يضر بنفسه ويحملها فوق طاقتها. ومن أمثلته:

1- قوله تعالى: ﴿ فَلعلك باخِع نَفْسك على آثارِهِم إِن لم يؤْمِنُوا بِهذا الحدِيثِ أَسفاً﴾. [الكهف:6]

2- قوله تعالى: ﴿ لعلك باخِع نَفْسك أَلا يكُونُوا مؤْمِنِين ﴾. [الشعراء: 3]

3- قوله تعالى: ﴿فَلا تَذْهب نَفْسك عليهِم حسراتٍ إِن الله علِيم بِما يصنَعون﴾. [فاطر: 8]

4- قوله تعالى: ﴿ إِنك لا تَهدِي من أَحببتَ ولكِن الله يهدِي من يشاء وهو أَعلم بِالمهتَدِين﴾. [القصص:56]

ب – عتاب التنبيه: وهو العتاب الذي يراد من المعاتب أن لا يكرر ذلك الحال. ومن أمثلته:

1- قوله تعالى: ﴿ عفَا الله عنْك لِم أَذِنْتَ لهم حتى يتَبين لك الذِين صدقُوا وتَعلم الْكاذِبِين﴾ [سورة براءة:آية 43]

2- قوله تعالى: ﴿ استَغْفِر لهم أَو لا تَستَغْفِر لهم إِن تَستَغْفِر لهم سبعِين مرةً فَلَن يغْفِر الله لهم﴾ [التوبة 80]. ووجه الدلالة في الآية أن الله تعالى ينهى عن الاستغفار للمشركين ولو بلغ عدد الاستغفار ما بلغ .

3- قوله تعالى: ﴿ سواء عليهِم أَستَغْفَرتَ لهم أَم لم تَستَغْفِر لهم لن يغْفِر الله لهم إِن الله لا يهدِي الْقَوم الْفَاسِقِين﴾ [المنافقون 6]. ووجه الدلالة المنع من الاستغفار لأن الفائدة لهم من ذلك الاستغفار مستحيلة فلا داعي له.

4- قوله تعالى: ﴿ ما كَان لِلنبِي والذِين آمنُوا أَن يستَغْفِروا لِلْمشْرِكِين ولو كَانُوا أُولِي قُربى مِن بعدِ ما تَبين لهم أَنهم أَصحاب الْجحِيمِ﴾ [التوبة 113] . وهذا نص صريح بمنع الاستغفار ومن ثم منع الشفاعة لأن الاستغفار بحد ذاته شفاعة.

5- قوله تعالى: ﴿ ولا تُصلِّ على أَحدٍ مِنْهم ماتَ أَبداً ولا تَقُم على قَبرِهِ إِنهم كَفَروا بِالله ورسولِهِ وماتُوا وهم فَاسِقُون﴾. [براءة:84] 6- قوله تعالى: ﴿ ولا تَقُولَن لِشَيءٍ إِني فَاعِلٌ ذَلِك غَداً (23) إِلا أَن يشَاء الله واذْكُر ربك إِذَا نَسِيتَ وقُلْ عسى أَن يهدِين ربي لِأَقْرب مِن هذَا رشَداً ﴾. [الكهف:24،23]

ج-عتاب التحذير: وهو التخويف من عاقبة فعل يتوقع ضرره، دون ذكر العقوبة أو الوعيد، لكنه عتاب الإنذار النهائي. ومن أمثلته:

1- قوله تعالى: ﴿ ولا تُجادِلْ عن الذين يختانون أنفُسهم إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً﴾. [النساء: 107]

2- قوله تعالى: ﴿ وإن كان كبر عليك إعراضهم فإن استطعتَ أن تبتغي نفقاً في الأرض أو سلماً في السماءِ فتأتيهم بآيةٍ ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونَن من الجاهلين﴾. [الأنعام: 35]

3- قوله تعالى: ﴿ ولا تَطْرُدِ الذين يدعون ربهم بالغَداةِ والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيءٍ وما من حسابك عليهم من شيءٍ فتَطْردهم فتكون من الظالمين﴾. [الأنعام:52]

عن سعد قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ستة نفر فقال المشركون للنبي صلى الله عليه وسلم: اطرد هؤلاء لا يجترؤن علينا قال وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست أسميهما فوقع في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقع فحدث نفسه فأنزل الله عز وجل ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه [32].

4- قوله تعالى: ﴿واصبر نفْسك مع الذين يدعون ربهم بالغَداةِ والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنْهم تُريد زينةَ الحياةِ الدنْيا ولا تُطِع من أغْفلْنا قلبه عن ذِكْرِنا واتبع هواه وكان أمره فُرطاً﴾. [الكهف:28]

5- قوله تعالى: ﴿ ما كان لِنَبِي أن يكُون له أسرى حتى يثْخِن في الأرض تُريدون عرض الدنْيا والله يريد الآخِرةَ والله عزيز حكِيم) (67))لولا كِتَاب من اللهِ سبقَ لمسكُم فِيما أخَذْتُم عذاب عظِيم) (68))فكُلُوا مِما غَنِمتُم حلالاً طيباً واتقُوا الله إن الله غَفُور رحِيم﴾.[سورة الأنفال: آية67-69]

6- قوله تعالى: ﴿ وإذْ تَقُولُ لِلذِي أنْعم الله عليهِ وأنْعمتَ عليهِ أمسِك عليك زوجك واتق الله وتُخْفِي فِي نَفْسِك ما الله مبدِيهِ وتَخْشَى الناس والله أحق أن تَخْشَاه فلما قضى زيد منْها وطَراً زوجنَاكَها لِكَي لا يكُون على المؤْمِنِين حرج فِي أزواجِ أدعِيائِهِم إذَا قضوا منْهن وطَراً وكَان أمر اللهِ مفْعولاً﴾.[سورة الأحزاب: آية37

7- قوله تعالى: ﴿ يا أيها النبي لِم تُحرم ما أحل الله لك تَبتَغِي مرضاتَ أزواجِك والله غَفُور رحِيم﴾.[سورة التحريم: آية1]

8- و قوله تعالى: ﴿عبس وتولى (1) أن جاءه الأعمى (2) وما يدريك لعله يزكى (3) أو يذكر فَتَنْفَعه الذكْرى (4) أما من استَغْنَى (5) فأَنْتَ له تَصدى (6) وما عليك ألا يزكى (7))وأما من جاءك يسعى (8) وهو يخْشَى (9) فأَنْتَ عنْه تَلَهى (10) كلا إنها تَذْكِرةٌ (11) ﴾.[سورة عبس: آية1-11]

---

[32] صحيح مسلم ، 4 / 1878 ، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم ، باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، ح (2413) .

الفصل الثاني آيات العتاب وفيه مبحثان:

المبحث الأول

حصر آيات العتاب المراد دراستها

(1) و قوله تعالى: ﴿ما كان لِنَبِي أن يكُون له أسرى حتى يثْخِن فِي الْأرض تُريدون عـرض الـدنْيا والله يريد الْآخِرةَ والله عزيز حكِيم (67) لولا كِتَاب مِن اللهِ سبقَ لمسكُم فِيما أَخَذْتُم عـذَاب عظِـيم (68) فكُلُوا مِما غَنِمتُم حلالاً طَيباً واتقُوا الله إِن الله غَفُور رحِيم﴾.[سورة الأنفال: آية67-69]

(2) قوله تعالى: ﴿ عفَا الله عنْك لِم أَذِنْتَ لَهم حتى يتَبين لَك الَّذِين صدقُوا وتَعلَم الْكَاذِبِين ﴾ [ســورة براءة:آية 43]

(3) و قوله تعالى: ﴿ وإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعم الله علَيهِ وأَنْعمتَ علَيهِ أَمسِك علَيك زوجـك واتـق اللـه وتُخْفِي فِي نَفْسِك ما الله مبدِيهِ وتَخْشَى الناس والله أَحق أَن تَخْشَاه فَلَما قَضى زيـد مِنْهـا وطَـراً زوجنَاكَها لِكَي لا يكُون على الْمؤْمِنِين حرج فِي أَزواجِ أَدعِيائِهِم إِذَا قَضوا مِنْهن وطَراً وكَان أَمر اللهِ مفْعولاً﴾.[سورة الأحزاب: آية37]

(4) و قوله تعالى: ﴿ يا أَيها النبِي لِم تُحرم ما أَحلَّ الله لَك تَبتَغِي مرضاتَ أَزواجِـك واللـه غَفُـور رحِيم﴾.[سورة التحريم: آية1]

(5) و قوله تعالى: ﴿ عبس وتَولَّى (1) أَن جاءه الْأَعمى (2) وما يدرِيك لَعلَّه يزكَّـى (3) أَو يـذَّكَّر فَتَنْفَعه الذِّكْرى (4) أَما منِ استَغْنَى (5) فَأَنْتَ لَه تَصدى (6) وما علَيك أَلَّا يزكَّى (7))وأَما من جـاءك يسعى (8) وهو يخْشَى (9) فَأَنْتَ عنْه تَلَهى (10) كَلَّا إِنَّها تَذْكِرةٌ (11) ﴾.[سورة عبس: آية1-11]

المبحث الثاني

اختيارات من أقوال المفسرين وأهل العلم في آيات العتاب

(1) و قوله تعالى: ﴿ما كان لِنَبِي أن يكُون له أسرى حتى يثْخِن فِي الْأرض تُريدون عـرض الـدنْيا والله يريد الْآخِرةَ والله عزيز حكِيم (67) لولا كِتَاب مِن اللهِ سبقَ لمسكُم فِيما أَخَذْتُم عـذَاب عظِـيم (68) فكُلُوا مِما غَنِمتُم حلالاً طَيباً واتقُوا الله إِن الله غَفُور رحِيم﴾.[سورة الأنفال: آية67-69]

قال أبو جعفر: يقول تعالى ذكره ما كان لنبي أن يحتبس كافرا قدر عليه وصار في يده مـن عبـدة الأوثان للفداء أو للمن. و »الأسر« في كلام العرب: الحبس، يقال منه:»مأسور«، يراد به: محبوس.

وإنما قال ا جل ثناؤه لنبيه محمد ﷺ ، يعرفه أن قتل المشركين الذين أسرهم ﷺ يوم بدر ثم فـادى بهم، كان أولى بالصواب من أخذ الفدية منهم وإطلاقهم.

وقوله: ﴿حتى يثخن في الأرض﴾، يقول: حتى يبالغ في قتل المشركين فيها، ويقهرهم غلبة وقسرا. يقال منه: » أثخن فلان في هذا الأمر «، إذا بالغ فيه. وحكي: "أثخنته معرفةً" بمعنى: قتلته معرفـةً. ﴿تريدون﴾، يقول للمؤمنين من أصحاب رسول ا ﷺ ﴿ تريدون﴾، أيها المؤمنون، ﴿عرض الدنيا﴾، بأسركم المشركين، وهو ما عرض للمرء منها من مال ومتاع. يقول: تريدون بأخـذكم الفـداء مـن المشركين متاع الدنيا وطُعمها، ﴿وا يريد الآخرة﴾، يقول: وا يريد لكم زينة الآخرة ومـا أعـد للمؤمنين وأهل ولايته في جناته، بقتلكم إياهم، وإثخانكم في الأرض. يقول لهم: فاطلبوا ما يريـد ا لكم وله اعملوا، لا ما تدعوكم إليه أهواء أنفسكم من الرغبة في الـدنيا وأسـبابها، ﴿وا عزيـز﴾، يقول: إن أنتم أردتم الآخرة، لم يغلبكم عدو لكم، لأن ا عزيز لا يقهر ولا يغلب، وأنه﴿حكـيم﴾ فـي تدبيره أمره خلقه . وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.[33]

عن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم أحد من العام المقبل عوضوا بما صنعوه يوم بدر من أخـذهم الفداء فقتل منهم سبعون وفر القوم عن النبي وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسـه وسـال الدم على وجهه فأنزل ا عز وجل ﴿أَولَما أَصابتْكُم مصِيبةٌ قَد أَصبتُم مِثْلَيها قُلْتُم أَنى هذَا قُلْ هو مِن عِنْدِ أَنْفُسِكُم إن الله على كُل شَيءٍ قَدِير﴾ (آل عمران:165) بأخذكم الفداء لفظ أبي بكـر وسـياق أحمد أتم وأصل الحديث في صحيح مسلم من هذا الوجه، وأوله لما كان يوم بدر نظر رسول ا إلى المشركين الحديث بطوله وفيه فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين وفيه أن النبي استشار أبـا بكـر وعمر في الأسرى وفيه أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض علـي عـذابهم أدنى من هذه الشجرة وأنزل ا تعالى ما كان لنبي أن يكون له أسرى .[34]

ما كان ينبغي لكم أن تفعلوا هذا الفعل الذي أوجب أن يكون للنبي ﷺ أسرى قبل الإثخان[35]. ولهم هذا الإخبار بقوله: »تريدون عرض الدنيا«. والنبي ﷺ لم يأمر باستبقاء الرجال وقت الحرب، ولا أراد قط عرض الدنيا، وإنما فعله جمهور مباشري الحرب، فالتوبيخ والعتاب إنما كان متوجهاً بسبب من أشار على النبي ﷺ بأخذ الفدية. هذا قول أكثر المفسرين، وهو الذي لا يصح غيره. وجاء ذكر النبي ﷺ في الآية حين لم ينه عنه حين رآه من العريش وإذ كره سعد بن معاذ وعمر بن الخطاب وعبد ا بـن

[33] تفسير الطبري ، 6 / 286.

[34] العجاب في بيان الأسباب ، 2 / 782.

[35] الإثخان في الشيء: المبالغة فيه والإكثار منه، والمراد ههنا : المبالغة في قتل الكفار.

رواحة، ولكنه عليه السلام شغله بغت الأمر ونزول النصر فترك النهي عن الاستبقاء، ولذلك بكى هو وأبو بكر حين نزلت الآيات والله أعلم.[36] وقريب منه ما رواه الشوكاني.[37]وقريب منه ما قالـه ابـن العربي.[38]

خلاصة ما تقدم من الدروس والعبر:

ولعل ترجيح النبي لرأي الجمهور المرجوح في أخذ الفداء وعدم قتل الأسرى للحكم الآتية: لاستقرار الأمر عليه، وموافقة الكتاب السابق في القدر، وموافقة الرحمة التي سبقت الغضب، ولتشبيه النبـي لأبي بكر بإبراهيم وعيسى وتشبيهه لعمر بنوح وموسى[39]، و لإسلام أكثر الأسرى، وإسلام من خرج من أصلابهم، وحصول القوة من الفداء، وموافقة النبي لأبي بكر أولاً، ولموافقة الله له آخراً، ولكمال نظر الصديق.[40]

يضاف إلى ما تقدم أن هذا التصرف ركن من أركان الإصلاح السياسي والمدني الذي عليه أكثر البشر في دولها القوية، وأن الجمهور قد يخطئ ولا سيما في الأمر الذي له فيه هوى ومنفعة، وأن النبـي نفسه قد يخطئ في اجتهاده، ولكن الله يبين له ذلك، ولا يقره عليه، وأن الله يعاتب النبي في خطئـه في الاجتهاد مع حسن نيته[41]، ويعده ذنباً، ويمن عليه بالعفو، وأن الله يؤاخذ الناس علـى الأعمـال النفسية وإرادة السوء بعد تنفيذها بالعمل لقوله: (تريدون عرض الدنيا)، بما أنهم استحقوا العذاب في أخذهم الفداء، كشف الله عما في نفوسهم من استشراف المنفعة الدنيوية، وأن يكـون مـن قواعـد التشريع أن ما نفذه الإمام من الأعمال السياسية والحربية بعد الشورى لا ينقض وإن ظهر أنه خطأ، ومن ذلك خروج النبي لأحد.[42] وبهذا تجتمع الحكمة من جميع أطرافها فـي أن كـلا الـرأيين فيـه المصلحة. فرأي أبي بكر ومن معه ظهرت حِكْمه سريعاً، ورأي عمر ظهرت حِكْمه تالياً والله أعلم.

---

[36] تفسير القرطبي ، 8 / 46. تفسير ابن كثير ، 2 / 290.وزاد المسير لابن الجوزي3/379 ومثله ما ورواه مسلم ،1385/3 ، كتاب الجهاد والسير ، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم ، ح(1763) .

[37] فتح القدير، 2 / 327.

[38] أحكام القرآن ،2: / 364. وقد روى صاحب تحفة الأحوذي التخيير تحفة الأحوذي ، 5 / 156

[39] أخرجه أحمد في المسند 383/1، 384 ح (3632) ،من حديث ابن مسعود ، وضعف إسناده الشيخ شعيب لانقطاعه .

[40] زاد المعاد ،3 ص101.

[41] وهذا من باب قول القائل وهو أبو حسن الخراز "حسنات الأبرار سيئات المقربين" وليس ذلك بحديث كما يظنـه كثيـر مـن الناس.

[42] تفسير المنار ،10 ص94-95.

وهذا فيه دليل على اجتهاد النبي ﷺ في الأمر قبل نزول الوحي عليه. وأن مكانة النبي ﷺ رفيعة عند الله تعالى، دل عليه لطف خطابه له، ومع ذلك فإنه لا بد من بيان الخطأ للتنبيه عليه.

(2) قوله تعالى: ﴿عفا الله عنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لهم حتى يتَبين لكَ الذِين صدقُوا وتَعلم الكَاذِبين ﴾ [سورة براءة:آية 43]

قال أبو جعفر: وهذا عتاب من الله تعالى ذكره: عاتب به نبيه ﷺ في إذنه لمن أذن له في التخلف عنه، حين شخص إلى تبوك لغزو الروم من المنافقين.

يقول جل ثناؤه﴿عفا الله عنك﴾ يا محمد، ما كان منك في إذن لهؤلاء المنافقين الذين استأذنوك في ترك الخروج معك، وفي التخلف عنك، من قبل أن تعلم صدقه من كذبه،﴿لم أذنت لهم﴾ لأي شيء أذنت لهم؟

﴿حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين﴾، يقول: ما كان ينبغي لك أن تأذن لهم في التخلف عنك إذ قالوا لك: ﴿لو استطعنا لخرجنا معك﴾، حتى تعرف من له العذر منهم في تخلفه ومن لا عذر له منهم، فيكون إذنك لمن أذنت له منهم على علم منك بعذره، وتعلم من الكاذب والمتخلفُ نفاقا وشكا في دين الله. وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.[43]

ذكر من قال ذلك:

عن مجاهد: ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾، قال: ناس قالوا: استأذنوا رسول الله ﷺ، فإن أذن لكم فاقعدوا وإن لم يأذن لكم فاقعدوا.

عن قتادة قوله:﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا ﴾، الآية، عاتبه كما تسمعون، ثم أنزل الله التي في » سورة النور «، فرخص له في أن يأذن لهم إن شاء، فقال: ﴿فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم﴾ [النور:62]، فجعله الله رخصة في ذلك من ذلك.

عن عمرو بن ميمون الأزدي قال: اثنتان فعلهما رسول الله ﷺلم يؤمر فيهما بشيء: إذنه للمنافقين، وأخذه من الأسارى، فأنزل الله: ﴿عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾، الآية.

عن عبيد بن سليمان قال، قرأت على سعيد بن أبي عروبة، قال: هكذا سمعته من قتادة قوله: ﴿عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾، الآية، ثم أنزل الله بعد ذلك في » سورة النور«: ﴿فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم﴾، الآية، [النور:62].

---

[43] تفسير الطبري ، 10 / 141.

وعن موسى بن مروان، قال: سألت مورقا عن قوله:﴿ عفا ا عنك﴾ ، قال: عاتبه ربه .[44]

وقال القرطبي:قوله تعالى: ﴿عفا ا عنك لم أذنت لهم﴾. قيل : هو افتتاح كلام كما تقول أصلحك ا وأعزك ورحمك! كان كذا وكذا. وعلى هذا التأويل يحسن الوقف على قوله:﴿ عفا ا عنك﴾ ؛ حكاه مكي والمهدوي والنحاس. وأخبره بالعفو قبل الذنب لئلا يطير قلبه فرقا[45] وقيل: المعنى عفا ا عنك ما كان من ذنبك في أن أذنت لهم؛ فلا يحسن الوقف على قوله:﴿ عفا ا عنك﴾ على هذا التقدير؛ حكاه المهدوي واختاره النحاس. ثم قيل: في الأذن قولان: الأول- لم أذنت لهم في الخروج معك، وفي خروجهم بلا عدة ونية صادقة فساد. الثاني- لم أذنت لهم في القعود لما اعتلوا بأعذار؛ ذكرهما القشيري قال: وهذا عتاب تلطف؛ إذ قال: ﴿فا ا عنك﴾ . وكان عليه السلام أذن من غير وحي نزل فيه. قال قتادة وعمرو بن ميمون: ثنتان فعلهما النبي ﷺ ولم يؤمر[46]بهما إذنه لطائفة من المنافقين في التخلف عنه ولم يكن له أن يمضي شيئا إلا بوحي، وأخذه من الأسارى الفدية؛ فعاتبه ا كما تسمعون. قال بعض العلماء: إنما بدر منه ترك الأولى، فقدم ا له العفو على الخطاب الذي هو في صورة العتاب.[47]

وقد يكون الخطاب "خطاب عين والمراد غيره كقوله: ﴿يا أيها النبي اتق الله ولا تُطِع الكافِرين والمنَافِقين إن الله كان عليماً حكيماً﴾ (الأحزاب:1) الخطاب له والمراد المؤمنون لأنه ﷺ كان تقيا وحاشاه من طاعة الكافرين والمنافقين والدليل على ذلك قوله: في سياق الآية ﴿واتبع ما يوحى إليك من ربك إن الله كان بما تعملون خبيرا﴾ (الأحزاب:2) وقوله تعالى : ﴿فإن كُنْتَ فِي شَكٍّ مِما أَنْزَلْنَا إليك فاسأل الذين يقرأون الكِتَاب مِن قبلك ﴾ (يونس:94) بدليل قوله: في صدر الآية بعدها:﴿ قُلْ يا أيها الناس إن كُنْتُم فِي شَكٍّ مِن دِينِي﴾ (يونس:104) ومنهم من أجراه على حقيقته وأوله قال أبو عمر الزاهري في الياقوتة سمعت الإمامين ثعلب والمبرد يقولان معنى فإن كنت في شك أي قل يا محمد إن كنت في شك من القرآن فاسأل من أسلم من اليهود إنهم أعلم به من أجل أنهم أصحاب كتاب" .[48]

وقوله: ﴿عفا ا عنك﴾ لم أذنت لهم قال ابن فورك معناه وسع ا عنك على وجه الدعاء و لم أذنت لهم تغليظ على المنافقين وهو في الحقيقة عتاب راجع إليهم وإن كان في الظاهر للنبي ﷺ كقوله:﴿

---

[44] تفسير الطبري ، 10 / 142.
[45] الفرق بالتحريك: الخوف والجزع.
[46] تفسير القرطبي ، 8 / 154.
[47] المصدر السابق ، 8 / 155.
[48] البرهان في علوم القرآن ، 2 / 242.

فَإِن كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا﴾ (يونس:94) وقوله: ﴿عبس وتولى﴾ قيل إنه أمية وهو الذي تولى دون النبي ﷺ ألا ترى أنه لم يقل عبست وقوله: ﴿ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين﴾ (الزمر:65) وقوله:﴿ ولئن اتبعتَ أهواءهم من بعدِ ما جاءك من العِلمِ إنك إذاً لمن الظالمين ﴾ (البقرة:145) وبهذا يزول الإشكال المشهور في أنّه كيف يصح خطابه ﷺ مع ثبوت عصمته عن ذلك كله، ويجاب أيضا بأن ذلك على سبيل الفرض والمحال يصح فرضه لغرض. والتحقيق إن هذا ونحوه من باب خطاب العام من غير قصد شخص معين والمعنى اتفاق جميع الشرائع على ذلك .[49]

الاستفهام في قوله تعالى : ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾ الآية لم أذنت لهم للإنكار من الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حيث وقع منه الإذن لما استأذنه في القعود قبل أن يتبين من هو صادق منهم في عذره الذي أبداه ومن هو كاذب فيه، وفي ذكر العفو عنه صلى الله عليه وآله وسلم ما يدل على أن هذا الإذن الصادر منه كان خلاف الأولى وفي هذا عتاب لطيف من الله سبحانه وقيل إن هذا عتاب له صلى الله عليه وآله وسلم في إذنه للمنافقين بالخروج معه لا في إذنه لهم بالقعود عن الخروج، والأول أولى وقد رخص له سبحانه في سورة النور بقوله: ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (النور:62) ويمكن أن يجمع بين الآيتين بأن العتاب هنا متوجه إلى الإذن قبل الاستثبات حتى يتبين الصادق من الكاذب والإذن هنالك متوجه إلى الإذن بعد الاستثبات والله أعلم وقيل إن قوله: ﴿عفا الله عنك﴾ هي افتتاح كلام كما تقول أصلحك الله وأعزك ورحمك كيف فعلت كذا وكذا حكاه مكي والنحاس و المهدوي وعلى هذا التأويل يحسن الوقف على﴿ عفا الله عنك ﴾ وعلى التأويل الأول لا يحسن ولا يخفاك أن التفسير الأول هو المطابق لما يقتضيه اللفظ على حسب اللغة العربية ولا وجه لإخراجه عن معناه العربي. وفي الآية دليل على جواز الاجتهاد منه صلى الله عليه وآله وسلم والمسألة مدونة في الأصول وفيها أيضا دلالة على مشروعية الاحتراز عن العجلة والاغترار بظواهر الأمور و (حتى) في حتى يتبين لك الذين صدقوا للغاية كأنه قيل لم سارعت إلى الإذن لهم وهلا تأنيت حتى يتبين لك صدق من هو صادق منهم في العذر الذي أبداه وكذب من هو كاذب منهم في ذلك ثم ذكر سبحانه أنه ليس من عادة المؤمنين أن يستأذنوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في القعود عن الجهاد بل كان من عادتهم أنه صلى الله عليه وآله وسلم إذا أذن لواحد منهم بالقعود شق عليه ذلك فقال لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا وهذا على أن معنى الآية .[50] . . .لو خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما تقدم من عتابه على الإذن لهم في التخلف لأنه سارع إلى الإذن لهم ولم

[49] البرهان في علوم القرآن ، 2 / 242-244.

[50] فتح القدير ، 2 / 365.

يكن قد علم من أحوالهم لو خرجوا أنهم يفعلون هذه الأفاعيل فعوتب صلى ا عليه وآله وسلم على تسرعه إلى الإذن لهم قبل أن يتبين له الصادق منهم في عذره من الكاذب .[51]

قال ابن الجوزي: قوله تعالى: ﴿ عفا ا عنك لم أذنت لهم﴾ كانﷺ قد أذن لقوم من المنـافقين فـي التخلف لما خرج إلى تبوك. قال ابن عباس: ولم يكن يومئذ يعرف المنافقين. قال عمرو بن ميمـون اثنتان فعلهما رسول ا ﷺ ولم يؤمر بهما: إذنه للمنافقين، وأخذه الفداء من الأسارى؛ فعاتبه ا كما تسمعون. قال مورق: عاتبه ربه بهذا. وقال سفيان بن عيينة: انظر إلى هذا اللطف، بدأه بالعفو قبـل أن يعيره بالذنب. وقال ابن الأنباري: لم يخاطب بهذا لجرم أجرمه، لكن ا وقره ورفع من شأنه حين افتتح الكلام بقوله: ﴿ عفا ا عنك﴾ كما يقول الرجل لمخاطبه إذا كان كريما عليه: عفا ا عنـك، ما صنعت في حاجتي؟ ورضي ا عنك، هلا زرتني.

قوله تعالى: ﴿ حتى يتبين لك الذين صدقوا﴾ فيه قولان:

أحدهما: أن معناه: حتى تعرف ذوي العذر في التخلف ممن لا عذر له .

والثاني: لو لم تأذن لهم، لقعدوا وبان لك كذبهم في اعتذارهم. . . قال الزجاج أعلم ا عز وجل نبيه ﷺ أن علامة النفاق في ذلك الوقت الاستئذان .[52]

قوله تعالى: ﴿ عفا ا عنك لم أذنت لهم﴾ حيث قدم سبحانه العفو على المعاتبة له صلى ا عليه و سلم لئلا توحشه مفاجأته بذلك وقوله تعالى انظر كيف نبين لهم الآيات تعجب من حال الذين يـدعو لهما الربوبية ولا يرعون عن ذلك بعدما بين لهم حقيقة الحال بيانا لا يحـوم حولـه شـائبة ريـب والخطاب إما لسيد المخاطبين عليه الصلاة والسلام أو لكل من له أهلية ذلك وكيـف معمـول لنبـين والجملة فى موضع النصب معلقة للفعل قبلها والمراد من الآيات الدلائل أي انظر كيـف نبـين لهـم الدلائل القطعية الصاعدة ببطلان ما يقولون .[53]

وسيحلفون أي المتخلفون عن الغزو با متعلق بسيحلفون وجوز أن يكون من جملة كلامهم ولا بـد من تقدير ﴿ عفا ا عنك لم أذنت لهم﴾ أي لأي سبب أذنت لهؤلاء الحالفين المتخلفين في التخلـف حين استأذنوا فيه معتذرين بعدم الاستطاعة وهذا عتاب لطيف من اللطيف الخبير سبحانه لحبيبـه ﷺ على ترك الأولى وهو التوقف عن الإذن إلى انجلاء الأمر وانكشاف الحال المشار إليه بقوله: سبحانه حتى يتبين لك الذين صدقوا أي فيما أخبروا به عند الاعتذار من عدم الاستطاعة وتعلم الكـاذبين أي

---

[51] فتح القدير ، 2 / 366.

[52] زاد المسير ، 3 / 445-444.

[53] روح المعاني ، 6 / 209.

في ذلك فحتى سواء كانت بمعنى اللام أو إلى متعلقة بما يدل عليه لم أذنت لهم كأنه قيل لم سارعت إلى الإذن لهم ولم تتوقف حتى ينجلي الأمر كما هو قضية الحزم اللائق بشأنك الرفيع يا سيد أولـي العزم ولا يجوز أن تتعلق بالمذكور نفسه مطلقاً لاستلزامه أن يكون أذنه عليه الصلاة والسلام لهـم معللاً أو مغياً بالتبين [54]

إن هذا الاشتباه في حالة خاصة للتأدب لا يقتضي أن يكون ﷺ على غير بصيرة فيما يوحي إليه فـي غير تلك الحالة بأن المعترض لم يرد أنه اشتبه الأمر عليه ﷺ مرة يلزم أن يكون على غير بصـيرة فيما يوحى إليه في غيرها، بل أراد أن اللائق بمقام النبي ﷺ أن يكون على بصيرة فـي جميـع مـا يوحي إليه، وأنه متى اشتبه عليه الصلاة والسلام في حالة من الأحوال لم تبق الكلية كلية وهو خلاف المراد.

وفي التنقيح أن الوحي إما ظاهر أو باطن، أما الظاهر فثلاثة أقسام:

الأول ما ثبت بلسان الملك فوقع في سمعه ﷺ بعد علمه بالمبلغ بآية قاطعة والمراد بها كما قال ابـن ملك العلم الضروري بأن ملكاً نازل بالوحي من الله تعالى والقرآن من هذا القبيل والثاني ما وضح له ﷺ بإشارة الملك من غير بيان بالكلام كما قال عليه الصلاة والسلام إن روح القدس نفث في روعـي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها الحديث وهذا يسمى خاطر الملك .

والثالث ما تبدي لقلبه الشريف بلا شبهة بإلهام من الله تعالى بأن أراه بنور من عنده كما قال تعالى: ﴿لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾ وكل ذلك حجة مطلقاً بخلاف الإلهام للولي فإنه لا يكون حجة علـى غيره، وأما الباطن فما ينال بالرأي والاجتهاد. وفيه خلاف إلى آخر ما قال وهو ظاهر في أنه ﷺ على بصيرة في جميع ما يوحى إليه من القرآن لأنه جعله من القسم الأول من أقسام الوحي الظاهر ويعلم منه عدم ثبوت تكلمه ﷺ بما ألقى الشيطان لأنه عند زاعمه يكون قد اعتقده عليه الصـلاة والسـلام قرآناً ووحياً من الله تعالى فيجب على ما سمعت أن يكون عليه الصلاة والسلام قد علم ذلـك علمـا ضرورياً فحيث أنه ليس كذلك في الأمر نفسه يلزم انقلاب العلم جهلا واستثناء هذه المادة من العموم مما لا دليل عليه عند الزاعم سوى الخبر الذي زعم صحته وبنى عليه تفسير الآية بما فسـرها بـه وذلك أول المسألة. ويجوز أن يقال: إنه أراد أنه إذا وقع الاشتباه مرة اقتضـى أن لا يكـون عليـه الصلاة والسلام على بصيرة في شيء مما يوحى إليه بعد لأن احتمال التأديب على تعاطي مـا لـيس أكمل بالنسبة إليه ﷺ قائم والعصمة من ذلك ممنوعة فقد وقع منه ﷺ بعد هذه القصة التـي زعمهـا الخصم ما عوتب عليه كقصة الأسراء المشار إليها بقوله تعالى: ﴿وما كان لنبي أن يكون له أسـرى

---

[54] روح المعاني ، 10 / 107.

حتى يثخن في الأرض﴾ الآية وكقصة الإذن المشار إليها بقوله تعالى:﴿ عفا ا عنك لم أذنت لهم ﴾ وكقصة زينب رضي ا تعالى عنها المشار إليها بقوله تعالى وإذ تقول للذي أنعم ا عليه وأنعمـت عليه أمسك عليك زوجك واتق ا وتخفي في نفسك ما ا مبديه وتخشى الناس وا أحق أن تخشاه ودعوى أن التأديب بذلك على غير التمني مما لا يقتضيه الحكمة فلا يمكن وقوعه مما لم يقم عليـه دليل وقصارى ما تفيده الآية أن الإلقاء مشروط بالتمني أو في وقته بناء على الخـلاف فـي أن إذا للشرط أو لمجرد الظرفية وعند انتفاء ذلك الشرط أو عدم تحقق ذلك الوقت يبقى الإلقاء على العـدم الأصلي إن لم يكن هناك ما يقوم مقام ذلك الشرط أو ذلك الوقت.[55]

خلاصة ما تقدم من الدروس والعبر:

عدم الاستعجال في إجابة السائل قبل تبين حاله دليل على الحزم وهو مهم لمثله ﷺ . تقـديم الكـلام اللطيف قبل تقديم اللوم فيه عناية بالنبي ﷺ ووقاية لقلبه من الفرق والخوف. وإذنه ﷺ دليـل علـى اجتهاده في الأمر قبل تنزل الوحي عليه. كما أن هذا للبيان في موطن الحاجة إليه، وقد يعد ذلك ليس خطأً بل من باب العموم. كما أن مكانة الشريف لا تمنع من التنبيه وحتى العقوبة. وأن حصول ذلـك من النبي ﷺ لا ينافي العصمة، فإن العصمة في الوحي فقط كما مذهب السلف.كما أن المـؤمن كلمـا قوي إيمانه تشوق للطاعة فلا يطلب الإذن لتركها ـ وإنما ذلك علامة المنافق وضعيف الإيمان.

(3) و قوله تعالى: ﴿ وإِذْ تَقُولُ لِلذِي أَنْعم الله عليهِ وأَنْعمتَ عليهِ أَمسِك عليك زوجـك واتـق اللـه وتُخْفِي فِي نَفْسِك ما الله مبدِيهِ وتَخْشَى الناس والله أَحق أَن تَخْشَاه فلما قضى زيـد مِنْهـا وطـراً زوجنَاكَها لِكي لا يكُون على المؤْمِنين حرج فِي أَزواج أَدعِيائِهم إِذَا قضوا مِنْهن وطراً وكان أَمر اللهِ مفْعولاً﴾.[سورة الأحزاب: آية37]

يقول تعالى ذكره لنبيه ﷺ عتاباً من ا له ﴿ و﴾ اذكر يا محمد ﴿إذ تقول للذي أنعم ا عليه﴾ بالهداية ﴿وأنعمت عليه﴾ بالعتق، يعني زيد بن حارثة مولى رسول ا ﷺ ﴿أمسك عليـك زوجـك واتـق ا ﴾ «وذلك أن زينب بنت جحش فيما ذكر رآها رسول ا ﷺ فأعجبته، وهي في حبال مولاه، فألقي فـي نفس زيد كراهتها لما علم ا مما وقع في نفس نبيه ما وقع، فأراد فراقها فذكر ذلك لرسول ا ﷺ زيد، فقال له رسول ا ﷺ ﴿أمسك عليك زوجك﴾ وهو ﷺ يحب أن تكون قد بانت منه لينكحها ﴿واتق ا ﴾ وخف ا في الواجب له عليك في زوجتك ﴿وتخفي في نفسك ما ا مبديه﴾ يقول: وتخفي فـي نفسك محبة فراقه إياها لتتزوجها إن هو فارقها، وا مبدٍ ما تخفي في نفسك مـن ذلـك ﴿وتخشـى

---

[55] روح المعاني ، 17 / 184.

الناس وا أحق أن تخشاه﴾ يقول تعالى ذكره: وتخاف أن يقول الناس: أمر رجـلاً بطـلاق امرأتـه ونكحها حين طلقها، وا أحق أن تخشاه من الناس.[56]

قلت: وهذا الذي أورده ابن جرير الطبري في حق النبي ﷺ مردود من كافةً الوجوه، ‘ذ لا يقبل هـذا ممن اتصفوا بالصلاح العادي فكيف إذا كان سيد المرسلين وإمام المتقين عليه أفضل الصـلاة وأتـم التسليم.

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال ما أنزلت على النبي آية كانت أشد عليه من قوله:﴿ وتخفـي في نفسك ما ا مبديه﴾ الآية .[57]

عن مسروق قال كنت متكئاً عند عائشة فقالت ثلاث: من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على ا الفرية قلت: ما هن، قالت: من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على ا الفريـة، قـال: وكنـت متكئـاً فجلست، فقلت يا أم المؤمنين أنظريني ولا تعجليني ألم يقل ا عز وجل ولقد رآه بالأفق المبين، ولقد رآه نزلة أخرى، فقالت أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول ا فقال إنما هو جبريل لم أره علـى صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين رأيته متهبطاً من السماء سادا عظم خلقه ما بين السماء والأرض، فقالت أولم تسمع أن ا عز وجل يقول: ﴿لا تُدركُه الأبصار وهو يـدرك الأبصـار وهـو اللطِيفُ الْخَبِير﴾ (الأنعام:103) أولم تسمع أن ا عز وجل يقول: ﴿وما كان لِبشَرٍ أن يكلمه الله إلـا وحياً أَو مِن وراءِ حِجابٍ أَو يرسِلَ رسولاً فَيوحِي بِإِذْنِهِ ما يشاء إنه علِي حكِيم﴾ (الشورى:51) قالت ومن زعم أن محمدا كتم شيئا من كتاب ا فقد أعظم على ا الفرية وا عز وجل يقول: ﴿ يا أَيها الرسولُ بلغْ ما أُنْزِلَ إِليك مِن ربك وإِن لَم تَفْعلْ فَما بلغْتَ رِسالَتَه ﴾ (المائدة:67) قالت ومن زعم أنه يخبر بما يكون في غد فقد أعظم على ا الفرية وا عز وجل يقول:﴿ قُلْ لا يعلَم من فِي السـماواتِ والأَرض الْغَيب إلا الله﴾ (النمل:65) ولو كان محمد كاتما شيئاً مما أنزل عليه لكتم هذه الآيـة: ﴿وإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعم الله علَيهِ وأَنْعمتَ علَيهِ أَمسِك علَيك زوجك واتق الله وتُخْفِي فِي نَفْسِك ما الله مبدِيهِ وتَخْشَى الناس والله أَحق أَن تَخْشَاه﴾ (الأحزاب:37) .[58]

عن أنس قال جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي صلى ا عليه وسلم يقول اتـق ا وأمسـك عليك زوجك، قال أنس: لو كان رسول ا صلى ا عليه وسلم كاتماً شيئاً لكتم هذه قال فكانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى ا عليه وسلم تقول: زوجكن أهاليكن وزوجني ا تعالى مـن فـوق

[56] تفسير الطبري ، 10 / 300.
[57] الإتقان ، 2 / 430.
[58] التبيان في أقسام القرآن ، 1 / 160.

سبع سماوات. وعن ثابت وتخفي في نفسك ما ا مبديه وتخشى الناس نزلت في شأن زينب وزيـد بن حارثة.[59]

يقول تعالى مخاطبا عبده ورسوله محمداً ﷺ باسم الرسالة وآمراً له بإبلاغ جميع ما أرسـله ا بـه وقد امتثل عليه أفضل الصلاة والسلام ذلك وقام به أتم القيام. قال البخـاري عنـد تفسـيره هـذه الأحاديث محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي ا عنها قالت من حدثك أن محمداً كتم شيئاً مما أنزل ا عليه فقد كذب وهو ويقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك الآية.[60] وأرجح الروايات عند ابن العربي في هذا الأمر حديث عائشة رضي ا عنها .[61]

خلاصة ما تقدم من الدروس والعبر:

كمال التبليغ منه ﷺ للرسالة، وعدم الكتمان. وكمال طاعته لربه لم تمنع من أن يكون محلاً لتطبيـق الأحكام عليه قبل غيره للقدوة ومنعاً للتحيز، وإلغاء لعادات الجاهلية في التبني ومنع التزوج بزوجـة المتبنى.

(4) و قوله تعالى: ﴿ يا أيها النبي لِم تُحرم ما أحل الله لك تَبتَغِي مرضاتَ أزواجِـك واللـه غَفُـور رحِيم﴾.[سورة التحريم: آية1]

يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: يا أيها النبي المحرم على نفسه ما أحل ا له، يبتغي بذلك مرضاه أزواجه، لم تحرم على نفسك الحلال الذي أحله ا لك، تلتمس بتحريمك ذلك مرضاة أزواجك.

واختلف أهل العلم في الحلال الذي كان ا جل ثناؤه أحله لرسوله، فحرمه على نفسه ابتغاء مرضاة أزواجه، فقال بعضهم: كان ذلك مارية مملوكته القبطية، حرمها على نفسه بيمين أنه لا يقربها طالباً بذلك رضا حفصة بنت عمر زوجته، لأنها كانت غارت بأن خلا بها رسول ا ﷺ في يومهـا وفـي حجرتها.

حدثني محمد بن عبد الرحيم البرقي، قال ثني ابن أبي مريم، قال: ثنا أبو غسان، قال: ثني زيد بـن أسلم »أن رسول ا ﷺ أصاب أم إبراهيم في بيت بعض نسائه، قال: فقالت: أي رسول ا في بيتي وعلى فراشي! فجعلها عليه حراما، فقالت: يا رسول ا كيف تحرم عليك الحلال؟ فحلف لها بـا لا

[59] صحيح البخاري ،كتاب التوحيد ، 6 /2699 ، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم ... ، ح (6984) .
[60] تفسير ابن كثير ، 3 / 490.
[61] أحكام القرآن ،3 / 493.

يصيبها، فأنزل ا عز وجل: ﴿يا أيها النبي لم تحرم ما أحل ا لك تبتغي مرضاة أزواجك﴾ قال زيـد فقوله: أنت علي حرام لغو«.[62]

وهذا خطاب كرامة: يا أيها النبي، يا أيها الرسول، قال بعضهم ونجد الخطاب بالنبي في محل لا يليق به الرسول وكذا عكسه كقوله: في الأمر بالتشريع العام ﴿يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربـك﴾ وفي مقام الخاص ﴿يا أيها النبي لم تحرم ما أحل ا لك﴾ قال وقد يعبر بالنبي في مقام التشريع العام لكن مع قرينة إرادة العموم كقوله: ﴿ا أيها النبي إذا طلقتم﴾ ولم يقل إذا طلقت.[63]

وقد حرم نبينا ﷺ على الرواية الصحيحة العسل أو خادمه مارية فلم يقر ا تحريمه ونزل ﴿لم تحرم ما أحل ا لك﴾، على ما يأتي بيانه في التحريم . قال الكيا الطبري: فيمكن أن يقال مطلـق قولـه تعالى:﴿ لم تحرم ما أحل ا ﴾، يقتضي ألا يختص بمارية وقد رأى الشافعي أن وجوب الكفارة في ذلك غير معقول المعنى فجعلها مخصوصاً بموضع النص، وأبو حنيفة رأى ذلك أصلا في تحريم كل مباح وأجراه مجرى اليمين .[64]

قوله تعالى: ﴿يا أيها النبي لم تحرم ما أحل ا لك تبتغي مرضات أزواجك وا غفور رحيم ثم قال قد فرض ا لكم تحلة أيمانكم﴾ الآية وكذلك هاهنا لما ذكر هذا الحكم عقبه بالآية المبينة لتكفير اليمـين فدل على أن هذا منزل منزلة اليمين في اقتضاء التكفير وا أعلم.[65]

والملاحظ أنه يأتي بعد ﴿يا أيها الناس﴾ الأمر بأصل الإيمان، ويأتي بعد ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ الأمر بتفاصيل الشريعة وإن جاء بعدها الأمر بالإيمان كان من قبيل الأمـر بالاستصـحاب وقولـه تعـالى ﴿وتوبوا إلى ا جميعاً أيها المؤمنون﴾ قيل يرد الخطاب بذلك باعتبار الظاهر عند المخاطـب وهـم المنافقون فإنهم كانوا يتظاهرون بالإيمان كما قال سبحانه: ﴿قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلـوبهم﴾ وقد جوز الزمخشري في تفسير سورة المجادلة في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنـوا إذا نـاجيتم الرسول﴾ أن يكون خطابا للمنافقين الذين آمنوا بألسنتهم وأن يكون للمؤمنين ومـن هـذا النـوع الخطاب ﴿ يا أيها النبي﴾ ﴿ يا أيها الرسول﴾ ولهذا تجد الخطاب بالنبي في محل لا يليق به الرسول وكذا عكسه كقوله: في مقام الأمر بالتشريع العام ﴿يا أيها الرسول بلغ ما انزل إليك من ربك﴾ وفـي مقام الخاص ﴿يا أيها النبي لم تحرم ما أحل ا لك﴾ ومثله (إن أراد النبي أن يستنكحها خالصة لـك

---

[62] تفسير الطبري ، 12 / 147.رقم 34382 ، وقال ابن حجر في عند ذكره شاهداً لحديث آخر : "أخرجـه الطبـري بإسـناد صحيح " (فتح الباري ، 376/9).

[63] الإتقان ، 2 / 89.

[64] تفسير القرطبي ، 18 / 180. بتصرف.

[65] تفسير ابن كثير ، 4 / 386.

من دون المؤمنين﴾ وتأمل قوله: ﴿لا تقدموا بين يدي ا ورسوله﴾ في مقام الإقتداء بالكتاب والسنة ثم قال ﴿لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾ فكأنه جمع له المقامين معنى النبوة والرسالة تعديـدا للنعم في الحالين.[66]

و اختلف في سبب نزول الآية على أقوال: الأول قول أكثر المفسرين. قال الواحدي: قال المفسـرون: كان النبي صلى ا عليه وآله وسلم في بيت حفصة فزارت أباها، فلما رجعت أبصرت ماريـة فـي بيتها مع النبي صلى ا عليه وآله وسلم، فلم تدخل حتى خرجت مارية ثم دخلت، فلمـا رأى النبـي صلى ا عليه وآله وسلم في وجه حفصة الغيرة والكآبة قال لها: لا تخبري عائشة ولك علـى أن لا أقربها أبدا، فأخبرت حفصة عائشة وكانتا متصافيتين، فغضبت عائشة ولم تزل بالنبي صلى ا عليه وآله وسلم حتى حلف أن لا يقرب مارية، فأنزل ا هذه السورة.[67].

وقال ابن الجوزي:في سبب نزولها قولان: أحدهما أن حفصة ذهبت إلى أبيها تتحدث عنده، فأرسـل النبي ﷺ إلى جاريته، فظلت معه في بيت حفصة، وكان اليوم [الذي] يأتي فيـه عائشـة.[68]فرجعـت حفصة، فوجدتها في بيتها، فجعلت تنتظر خروجها، وغارت غيرة شديدة. فلما دخلت حفصة قالت: قد رأيت من كان عندك. وا لقد سؤتُني، فقال النبي ﷺ : "وا لأرضينك، وإنـي مسـر إليـك سـرا فاحفظيه" قالت: وما هو؟ قال: "إني أشهدك أن سريتي هذه علي حرام رضى لـكِ"، وكانـت عائشـة وحفصة متظاهرتين على نساء النبيﷺ ، فانطلقت حفصة إلى عائشة، فقالت لها: أبشري ، إن النبي ﷺ قد حرم عليه فتاته، فنزلت هذه الآية رواه العوفي عن ابن عباس[69]. وقد روي عن عمر نحو هذا المعنى، وقال فيه؛ فقالت حفصة: كيف تحرمها عليك، وهي جاريتك؟! فحلف لها أن لا يقربها، فقـال لها: "لا تذكريه لأحد" فذكرته لعائشة، فآلى أن لا يدخل على نسائه شهرا، فنزلت هذه الآية[70] وقـال الضحاك: قال لها: "لا تذكري لعائشة ما رأيت"، فذكرته، فغضبت عائشة، ولم تزل بنبي ا حتى حلف

[66] البرهان في علوم القرآن ، 2 / 229.

[67] فتح القدير ، 5 / 249 ، وأخرج الطبري بمثل معناه ، 117/12 ، ح (12640) ، وحكم ابن حجر عليهما بالضـعف ، فـتح الباري ، 289/9 ، وكذا حكم الأحوذي في التحفة ، 162/9.

[68] زاد المسير ، 8 / 302

[69] وعطية العوفي ضعيف.

[70] ذكره الواحدي في أسباب النزول 325، وإسناده صحيح.

أن لا يقربها، فنزلت هذه الآية[71] وإلى هذا المعنى؛ ذهب سعيد بن جبير، ومجاهد، وعطاء، والشعبي، ومسروق، ومقاتل، والأكثرون.[72] والثاني: أن التحريم كان للعسل. وكذلك رأي ابن العربي.[73]

ويقال لها :سورة المتحرم وسورة النبي ﷺ وعن ابن الزبير سورة النساء والمشهور أنهـا مدنيـة وعن قتادة أن المدني منها إلى رأس العشر والباقي مكي وآياتها اثنتا عشرة آيـة بالاتفـاق وهـي متواخية مع التي قبلها في الافتتاح بخطاب النبي صلى ا تعالى عليه وسلم وتلك مشتملة على طلاق النساء وهذه على تحريم الإماء وبينهما من الملابسة ما لا يخفى ولما كانت تلك في خصـام نسـاء الأمة ذكر في هذه خصومة نساء المصطفى صلى ا تعالى عليه وسلم إعظاما لمنصبهن أن يـذكرن مع سائر النسوة فأفردن بسورة خاصة ولذا ختمت بذكر زوجيه صلى ا تعالى عليه وسلم في الجنة آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران قاله الجلال السيوطي عليه الرحمة.[74]

خلاصة ما تقدم من الدروس والعبر:

إن هناك فرقاً بين النداءات؛ فالنداء بيا أيها الرسول في الغالب للتشريع العام، والنداء بيا أيها النبـي للتشريع الخاص، فإذا أريد بها العموم وردت قرينة تبين ذلك كقوله تعالى: ﴿ يا أيها النبي إذا طلقـتم النساء﴾. أن الغيرة في المرأة أمر نفسي جبلّي لا يمكن إنكاره يحتاج إلى مراعاة وتربية حتى تـزول آثاره. رفع قدر زوجات النبيﷺ بسورتي الطلاق والتحريم، فالأولى مشتملة على ذكر طلاق نسـائه، والثانية مشتملة على تحريم إمائه.

(5) و قوله تعالى: ﴿عبس وتَولى (1) أَن جاءه الأَعمى (2) وما يدريك لعلـه يزكـى (3) أَو يـذكر فَتَنْفَعه الذكْرى (4) أَما من استَغْنَى (5) فَأَنْتَ له تَصدى (6) وما عليك أَلا يزكى (7))وأَما من جـاءك يسعى (8) وهو يخْشَى (9) فَأَنْتَ عنْه تَلَهى (10) كلا إِنها تَذْكرةٌ (11) ﴾.[سورة عبس: آية1-11]

يعني تعالى ذكره بقوله: ﴿عبس﴾: قبض وجهه تكرها، ﴿وتولى﴾ يقول: وأعرض ﴿أن جاءه الأعمى﴾ يقول: لأن جاءه الأعمى. وقد ذكر عن بعض القراء أنه كان يطول الألف ويمدها من ﴿أن جـاءه﴾ فيقول: » آن جاءه« ، وكأن معنى الكلام كان عنده: أأن جاءه الأعمى عبس وتولى؟ كما قرأ من قرأ (أن كان ذا مال وبنين) [القلم:14] بمد الألف من »أن« وقصرها.

وذُكر أن الأعمى الذي ذكره ا في هذه الآية، هو ابن أم مكتوم، عوتب النبيﷺ بسببه .

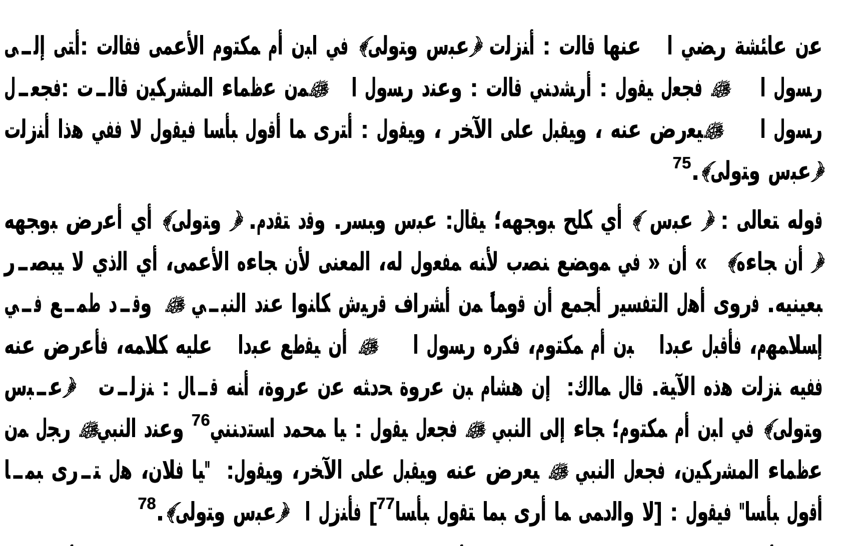
---

[71] وهذا حديث رواه الطبري 156/78 وهو منقطع كذا ذكره ابن الجوزي .

[72] زاد المسير ، 8 / 303.

[73] أحكام القرآن ،4 / 266.

[74] روح المعاني ، 28 / 147.



عن عائشة رضي ا عنها قالت : أنزلت ﴿عبس وتولى﴾ في ابن أم مكتوم الأعمى فقالت :أتى إلى رسول ا ﷺ فجعل يقول : أرشدني قالت : وعند رسول ا ﷺمن عظماء المشركين قالت :فجعل رسول ا ﷺيعرض عنه ، ويقبل على الآخر ، ويقول : أترى ما أقول بأسا فيقول لا ففي هذا أنزلت ﴿عبس وتولى﴾.[75]

قوله تعالى : ﴿ عبس ﴾ أي كلح بوجهه؛ يقال: عبس وبسر. وقد تقدم. ﴿ وتولى﴾ أي أعرض بوجهه ﴿ أن جاءه﴾ » أن « في موضع نصب لأنه مفعول له، المعنى لأن جاءه الأعمى، أي الذي لا يبصر بعينيه. فروى أهل التفسير أجمع أن قوماً من أشراف قريش كانوا عند النبي ﷺ وقد طمع في إسلامهم، فأقبل عبدا بن أم مكتوم، فكره رسول ا ﷺ أن يقطع عبدا عليه كلامه، فأعرض عنه ففيه نزلت هذه الآية. قال مالك: إن هشام بن عروة حدثه عن عروة، أنه قال : نزلت ﴿عبس وتولى﴾ في ابن أم مكتوم؛ جاء إلى النبي ﷺ فجعل يقول : يا محمد استدنني[76] وعند النبيﷺ رجل من عظماء المشركين، فجعل النبي ﷺ يعرض عنه ويقبل على الآخر، ويقول: "يا فلان، هل ترى بما أقول بأسا" فيقول : [لا والدمى ما أرى بما تقول بأسا[77]] فأنزل ا ﴿عبس وتولى﴾.[78]

وذلك أن النبي كان مشتغلاً ذات يوم بدعوة أشراف من قريش إلى الإسلام وإذا عبد ا بن أم مكتوم يجيء ويسأل الرسول، وكان عبد ا رجلاً أعمى تشرف بهداية الإسلام من قبل ولم يقدر تشاغله بدعاية هؤلاء الصناديد الذين كان النبي حريصاً على هدايتهم كل الحرص، وكان يستمليهم ويتألفهم إليه طمعا في أن يسلموا فلا يلبث جماهير العرب أن تقتدي بهم في إسلامهم وفي أي شيء جاء هذا الصحابي يسأل أنه مسلم، فطبيعي أنّه لم يسأله عن الإسلام بل جاء يستزيده من الهداية والعلم ويقول يا رسول ا علمني مما علمك ا . وجد الرسول نفسه بين قوم غلاظ مشركين يدعوهم إلى الإسلام ورجل وديع مسلم يستزيده من العلم فآثر الإقبال على أولئك الصناديد وعبس في وجه ابن أم مكتوم هذا وأعرض عنه لا احتقاراً له وغضاً من شأنه ولكن حرصاً على هداية هؤلاء خوفاً من أن تفوت هذه الفرصة السانحة لدعوتهم فأنزل ا على رسوله تلك الآيات السالفة يعاتبه فيها ذلك العتاب القاسي الخشن ويفهمه أن حرصه على الهداية ما كان ينبغي أن يصل به إلى حد الإقبال الشديد على هؤلاء الصناديد وهم عنه معرضون ولا إلى حد الإعراض العابس في وجه هذا الضعيف الأعمى وهو

[75] المستدرك على الصحيحين ، 558/2 ، كتاب التفسير ، ح (3896) ، هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وصحح إسناده الشيخ الألباني في صحيح جامع الترمذي ، 432/5.

[76] المشهور في كتب التفسير علمني مما علمك ا .

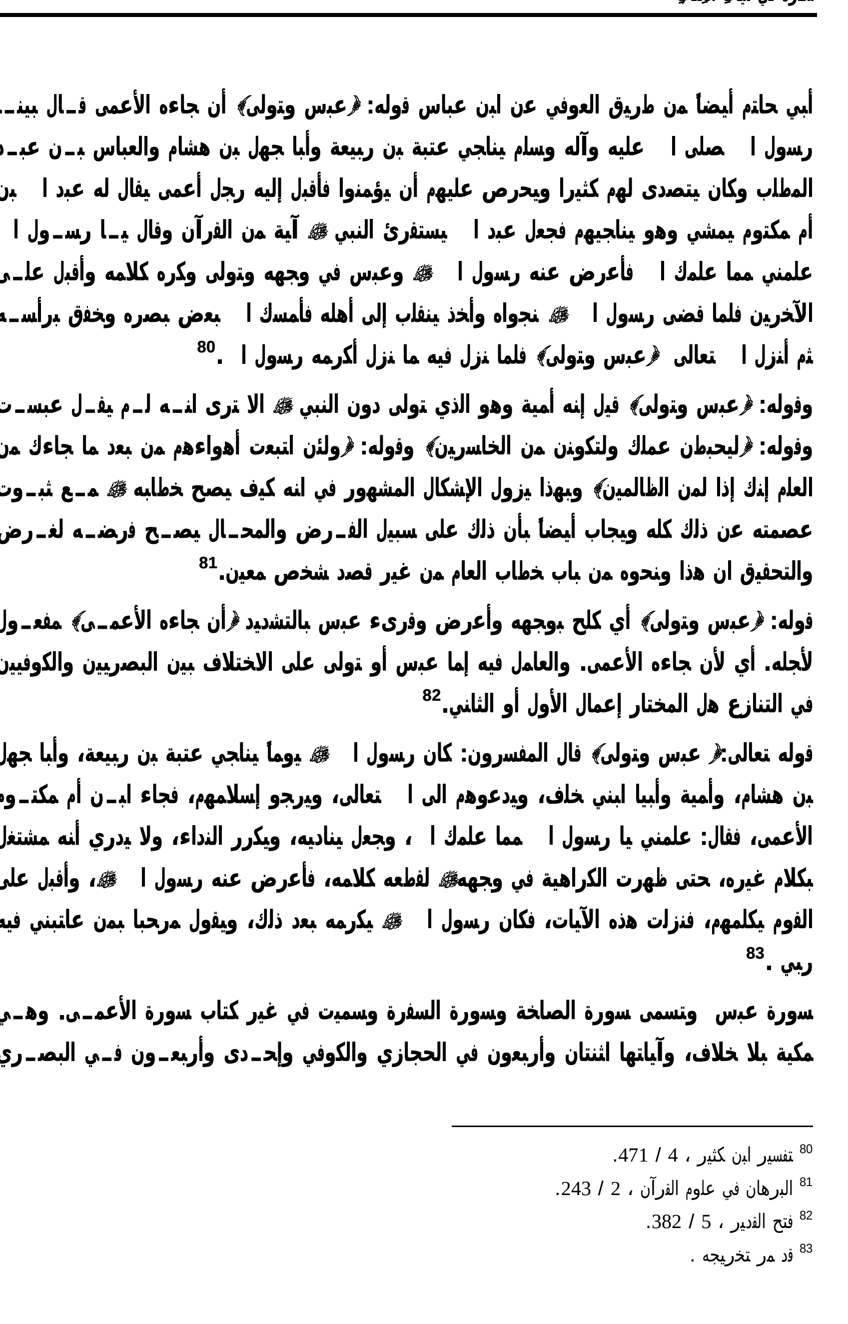
[77] زيادة عند المحقق من نسخة أخرى.

[78] تفسير القرطبي ، 19 / 211.

عليه مقبل وكأنني بك تحسس حرارة هذا العتاب وذلك لتقرير مبدأ من المبادئ العالية هو الإعراض عن المعرضين مهما عظم شانهم والإقبال على المقبلين مهما رق حالهم ﴿واصبِر نَفْسكَ مَـعَ الـذِين يدعون ربهم بِالْغَداةِ والْعشِي يريدون وجهه ولا تَعد عيناك عنْهم تُرِيد زِينَةَ الْحياةِ الدنْيا ولا تُطِع من أَغْفَلْنَا قَلْبه عن ذِكْرِنَا واتبع هواه وكَان أَمره فُرطا﴾ (الكهف:28).[79]

ذكر غير واحد من المفسرين أن رسول ا ﷺ كان يوما يخاطب بعض عظماء قريش وقد طمـع فـي إسلامه، فبينما هو يخاطبه ويناجيه إذ أقبل ابن أم مكتوم وكان ممن أسلم قديماً فجعل يسأل رسـول ا ﷺ من شيء ويلح عليه وود النبي ﷺ أن لو كف ساعته تلك ليتمكن من مخاطبة ذلك الرجل طمعا ورغبة في هدايته وعبس في وجه ابن أم مكتوم وأعرض عنه وأقبل على الآخر فـأنزل ا تعـالى ﴿عبس وتولى أن جاءه الأعمى وما يدريك لعله يزكى﴾ أي يحصل له زكاة وطهارة في نفسه أو يذكر فتنفعه الذكرى أو يحصل له اتعاظ وانزجار عن المحارم. أما من استغنى فأنت له تصدى أي أما الغني فأنت تتعرض له لعله يهتدي وما عليك ألا يزكى أي ما أنت بمطالب منه إذا لم يحصل له زكاة. وأمـا من جاءك يسعى وهو يخشى أي يقصدك ويؤمك ليهتدي بما تقول له فأنت عنه تلهـى أي تتشـاغل ومن ههنا أمر ا تعالى رسوله ﷺ أن لا يخص بالإنذار أحدا بل يساوي فيه بين الشريف والضعيف والفقير والغني والسادة والضعيف والرجال والنساء والصغار والكبار ثم ا تعالى يهدي من يشـاء إلى صراط مستقيم وله الحكمة البالغة والحجة الدامغة قال الحافظ أبو يعلى في مسنده :حدثنا محمـد بن مهدي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن قتادة عن أنس رضي ا عنه في قوله تعالى: ﴿عبس وتولى﴾ جاء ابن أم مكتوم إلى النبي صلى ا عليه وآله وسلم وهو يكلم أبي بن خلف فأعرض عنه فأنزل ا عز وجل ﴿عبس وتولى﴾ أن جاءه الأعمى فكان النبي ﷺ بعد ذلك يكرمه قال قتادة وأخبرني أنس بن مالك قال رأيته يوم القادسية وعليه درع ومعه راية سوداء يعني ابن أم مكتوم، وقال أبـو يعلى (4848) وابن جرير: حدثنا سعيد بن يحيى الأموي حدثني أبي عن هشام بن عروة مما عرضه عليه عن أبيه عن عائشة قالت أنزلت ﴿عبس وتولى﴾ في ابن أم مكتوم الأعمى أتى إلى رسـول ا ﷺ فجعل يقول أرشدني قالت وعند رسول ا ﷺ رجل من عظماء المشركين قالت: فجعل النبي صلى ا عليه وعلى وآله وسلم يعرض عنه ويقبل على الآخر ويقول أترى بما أقول بأسا فيقول لا ففـي هذا أنزلت ﴿عبس وتولى﴾ وقد روى الترمذي (3328)هذا الحديث عن سعيد بـن يحيـى الأمـوي بإسناده مثله ثم قال وقد رواه بعضهم عن هشام بن عروة عن أبيه قال أنزلت ﴿عبس وتـولى﴾ فـي ابن أم مكتوم ولم يذكر فيه عن عائشة قلت كذلك هو في الموطأ (1203) ثم روى ابن جرير وابـن

[79] مناهل العرفان ، 2 / 286.



أبي حاتم أيضاً من طريق العوفي عن ابن عباس قوله: ﴿عبس وتولى﴾ أن جاءه الأعمى قـال بينـا رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم يناجي عتبة بن ربيعة وأبا جهل بن هشام والعباس بـن عبـد المطلب وكان يتصدى لهم كثيرا ويحرص عليهم أن يؤمنوا فأقبل إليه رجل أعمى يقال له عبد ا بن أم مكتوم يمشي وهو يناجيهم فجعل عبد ا يستقرئ النبي ﷺ آية من القرآن وقال يـا رسـول ا علمني مما علمك ا فأعرض عنه رسول ا ﷺ وعبس في وجهه وتولى وكره كلامه وأقبل علـى الآخرين فلما قضى رسول ا ﷺ نجواه وأخذ ينقلب إلى أهله فأمسك ا ببعض بصره وخفق برأسـه ثم أنزل ا تعالى ﴿عبس وتولى﴾ فلما نزل فيه ما نزل أكرمه رسول ا .[80]

وقوله: ﴿عبس وتولى﴾ قيل إنه أمية وهو الذي تولى دون النبي ﷺ الا ترى انـه لـم يقـل عبسـت وقوله: ﴿ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين﴾ وقوله: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم إنك إذا لمن الظالمين﴾ وبهذا يزول الإشكال المشهور في انه كيف يصح خطابه ﷺ مـع ثبـوت عصمته عن ذلك كله ويجاب أيضاً بأن ذلك على سبيل الفـرض والمحـال يصـح فرضـه لغـرض والتحقيق ان هذا ونحوه من باب خطاب العام من غير قصد شخص معين.[81]

قوله: ﴿عبس وتولى﴾ أي كلح بوجهه وأعرض وقرئ عبس بالتشديد ﴿أن جاءه الأعمـى﴾ مفعـول لأجله. أي لأن جاءه الأعمى. والعامل فيه إما عبس أو تولى على الاختلاف بين البصريين والكوفيين في التنازع هل المختار إعمال الأول أو الثاني.[82]

قوله تعالى:﴿ عبس وتولى﴾ قال المفسرون: كان رسول ا ﷺ يوماً يناجي عتبة بن ربيعة، وأبا جهل بن هشام، وأمية وأبيا ابني خلف، ويدعوهم الى ا تعالى، ويرجو إسلامهم، فجاء ابـن أم مكتـوم الأعمى، فقال: علمني يا رسول ا مما علمك ا ، وجعل يناديه، ويكرر النداء، ولا يدري أنه مشتغل بكلام غيره، حتى ظهرت الكراهية في وجهه ﷺ لقطعه كلامه، فأعرض عنه رسول ا ﷺ، وأقبل على القوم يكلمهم، فنزلت هذه الآيات، فكان رسول ا ﷺ يكرمه بعد ذلك، ويقول مرحبا بمن عاتبني فيه ربي .[83]

سورة عبس وتسمى سورة الصاخة وسورة السفرة وسميت في غير كتاب سورة الأعمـى. وهـي مكية بلا خلاف، وآياتها اثنتان وأربعون في الحجازي والكوفي وإحـدى وأربعـون فـي البصـري

---

[80] تفسير ابن كثير ، 4 / 471.

[81] البرهان في علوم القرآن ، 2 / 243.

[82] فتح القدير ، 5 / 382.

[83] قد مر تخريجه .

وأربعون في الشامي والمدني الأول، ولما ذكر سبحانه فيما قبلها إنما أنت منذر من يخشاها ذكر عز وجل في هذه من ينفعه الإنذار ومن لم ينفعه فقال عز من قائل بسم ا الرحمن الرحيم عبس وتولى أن جاءه الأعمى الخ روي أن ابن أم مكتوم وهو ابن خال خديجة واسمه عمرو بن قيس بن زائدة بن جندب بن هرم بن رواحة بن حجر بن معيص بن عامر بن لؤي القرشي وقيل عبد ا بن عمرو وقيل عبد ا بن شريح بن مالك بن أبي ربيعة الفهري، والأول أكثر وأشهر، كما في جامع الأصول وأم مكتوم كنية أمه واسمها عاتكة بنت عبد ا المخزومية.[84]

خلاصة ما تقدم من الدروس والعبر:

تسمية السورة حسب موضوعها فقد تعددت أسماء هذه السورة بسورة الصاخة وسورة السفرة وسميت في غير كتاب سورة الأعمى. أن ما جرى من النبي تجاه ابن أم مكتوم ليس مقصوداً، ومع ذلك عوتب فيه، وكذلك الأنبياء فليسوا كبقية الناس. تعظيم الإسلام لمشاعر الناس حتى لو كانوا من ذوي العاهات والمبتلين، وهذا فيه بيان لعناية الإسلام بالمعوقين عناية خاصة "مرحباً بمن عاتبني ربي فيه". مكانة المسلم أعظم من مكانة المشرك ولو عظمت مكانته في قومه. وتنبيه الناس على ترك الإلحاح والتصدي لذوي الهيئات في ظروف قد توقع في الحرج. وتعظيم ا تعالى لنبيه في الخطاب فقال عبس ولم يقل عبست، وهذا فيه ما فيه من أدب المخاطبة.

مطلب في التنويه عن بعض الشبه، وكيفية الرد عليها:

بلغت مكانة النبيﷺ مبلغاً عظيماً عند ا تعالى، ثم عند المؤمنين. فنودي بالشهادة له بالرسالة في كل يوم خمس مرات في ديار الإسلام، كما أن ا أمر المسلم في صلاته أن يصلي ويسلم عليه، وقرن تعالى اسمه باسمه ﷺ، وأعطاه من الخصائص الكثير مما لا مجال لذكرها هنا، ومع ذلك فإنه يبقى البشر الكامل من جنسهﷺ، كل ذلك لا يمنع من أن يحصل منه بعض ما يحتاج إلى أن ينبه عليه من قبل ربه تعالى، وهذا لا يقدح في نبوته ولا رسالته ولا مقامه بين المؤمنين، لكن أناساً تركوا هديه، وسنته، وخالفوا أمره ، ونهيه، وتغالوا في إطرائه بما لا يقبله هوﷺ، حتى أنهم أنكروا أن يكون حتى مجرد العتاب لا يوجه إليه، وإنما المقصود به غيره تنبيهاً للأمة، وهذا كما ترى نوع من الغلو ، فإن رسول ا ﷺ لما رأى ابن أم مكتوم قال: "أهلا بالذي عاتبني ربي من أجله" [85].

---

[84] روح المعاني ، 30 / 39.

[85] الفردوس بمأثور الخطاب ، 4 / 164(6510) وجاء من حديث أنس بن مالك: "مرحباً بك يا بن مكتوم مرحباً برجل عاتبني فيه ربي عز وجل" ، وخرجه الألباني في السلسلة الضعيفة ، 1443/3. "كان يقوم لعبد ا بن أم مكتوم ويفرش له رداءه ليجلس عليه ويقول : أهلا بالذي عاتبني ربي من أجله" .

كما أن حديث عائشة رضي ا   عنها الذي تقدم في ثنايا البحث حيث بينَتْ أنه لو كان رسـول ا ﷺ كاتماً شيئاً لكتم هذه الآية، تقصد آية التحريم.

وهاتان شبهتان أوردهما مع الرد عليهما، وا   الهادي إلى سواء السبيل:

الشبهة الأولى: أن تجويز الخطأ عليه يوجب التوقفَ في قوله والشك؛ لأنه إذا بادر بالجواب، وكـان يجوز عليه الخطأ، تردد قوله بين الخطأ والصواب، فأوجب لنا تردداً فيه، وذلك عين الشك في صحة جوابه، والشاك أبداً يتوقف عن الاستجابة إلى حين يترجح عنده أحد المجوزين إما بظن، أو قطـع، والشك في قوله يوجب فسق الشاك؛ لشكه وتوقفه، قال ا   تعالى: ﴿فَلا وربـك لا يؤْمِنُـون حتـى يحكموك فِيما شَجر بينَهم ثُم لا يجِدوا فِي أَنْفُسِهِم حرجاً مِما قَضيتَ ويسلموا تَسلِيماً﴾ [النساء:65].[86]

والجواب عليها: إن تجويز الخطأ لا يوجب التوقف، كما أن تجويز ذلك على المفتي من علماء أمته ﷺ لا يوجب التوقف؛ خوف الاستدراك والخطأ، ولا الشك في فتواه، بل يغلب على الظـن صـحة قـول المفتي، والانقياد إلى فتواه، إلى أن تقوم دلالة الخطأ.

ولأنه باطل بالتجويز للسهو، فإنه إذا سلم من نقصان، وبان أنه كان أخطأ، يجوز عليه الخطـأ فـي مناسكه، ولا يوجب شكاً، وكل عذرٍ لهم عن السهو صالح أن يكون عذراً عن الخطإ.

الشبهة الثانية: أن القائلين بالإجماع اتفقوا على عصمته عن الخطأ، والإجماع ليس بأكثر من قـول المجتهدين من أمته ﷺ ، فإذا كانت أمته معصومة عن الخطأ لم يجز أن يكون هو مجوزاً عليه الخطأ؛ لأنه لا يجوز أن تعطى أمته رتبة فوق إصابة الحق لم يعطها هو، كما لا يجوز تمييز أمته عليه فـي باب الخير والعصمة.

والجواب عليها: إنما ثبت الإجماع بعد صحة أصل المأخذ من الذي يمنع أن يكون لأمته نوع ميـزة، وقد أصاب عمر في رأي بين الوحي خطأ النبي ﷺ ومن تابعه فيه، وهو ما تقدم من المفاداة، فوافـق ربه في أشياء أشار بها، ولم يكن النبي ﷺ سبق إليها، والخضر أصاب في التأويل لأمر ا   وما طوي في تلك الأفعال من المصالح، وأنكرها موسى عليه السلام، فهذا باب لا يتحقق فيه أصل القاعدة فضلاً عن الأولى.

على أن الأمة بعد موت نبيها ﷺ لو جوز عليه الخطأ، ولم تعصم عنه، لم يحصـل الاسـتدراك لـذلك الخطإ، واستمر على الحوادث، ولم يكن للناس من يبين لهم؛ ليرفعوا عـن خطـأهم، ولـيس كـذلك النبي ﷺ؛ لأنه إذا اخطأ، نبهه الوحي، وأوجب عليه الاستدراك، فلم يستمر الخطأ، فبان الفـرق بينـه وبين أمته في هذا.[87]

---

[86] الواضح في أصول الفقه، لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي(513؟)، تحقيق الدكتور عبد ا   بـن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة،ط1، 1420؟ - 1999م، 5 /454.

[87] المصدر السابق ص455.

والعصمة التي تعلق بها من تعلق، الراجح فيها أنها حصلت للنبيﷺ بسبب الوحي، والتوجيه الرباني، وليس بسبب الكمال البشري كما يعتقد من غالى في ذلك.

خاتمة اشتملت على خلاصة الموضوع ونتائجه

نستخلص مما تقدم أن العتاب كان موجهاً للنبيﷺ أولاً، و لغيره ممن فعل فعله من باب الأولى، فيكون ذلك عبرة ودرساً لأهل الغلو والإطراء الزائد، وأن النبيﷺ له أن يجتهد، وأن خطأه في الاجتهاد لا ينافي العصمة وأن ا لا يقره على خطأ.

كما بينت أنواع العتاب وأنه لين وخشن إجمالاً، وتوجيه وتنبيه وتحذير تفصيلاً . وذكرت أمثلة من الآيات الكريمة التي تؤيد ما ذهبت إليه.

كما بينت الآيات الكريمة التي ظاهرها العتاب بأنواعه بحسب ما تيسر لي. وحصرت كلام العلماء في خمس آيات تمت عليها الدراسة. فاشتملت الآيات على ما يأتي:

1- كان ترجيح النبي لرأي الجمهور المرجوح في أخذ الفداء وعدم قتل الأسرى للحكم الآتية: لاستقرار الأمر عليه، وموافقة الكتاب السابق في القدر، وموافقة الرحمة التي سبقت الغضب، ولتشبيه النبي لأبي بكر بإبراهيم وعيسى، وتشبيهه لعمر بنوح وموسى[88]، و لإسلام أكثر الأسرى، وإسلام من خرج من أصلابهم، وحصول القوة من الفداء، وموافقة النبي لأبي بكر أولاً، ولموافقة ا له آخراً، ولكمال نظر الصديق.[89]

2- يضاف إلى ما تقدم أن هذا التصرف ركن من أركان الإصلاح السياسي والمدني الذي عليه أكثر البشر في دولها القوية، وأن الجمهور قد يخطئ ولاسيما في الأمر الذي له فيه هوى ومنفعة، وأن النبي نفسه قد يخطئ في اجتهاده، ولكن ا يبين له ذلك، ولا يقره عليه، وأن ا يعاتب النبي في خطئه في الاجتهاد مع حسن نيته[90]، ويعده ذنباً، ويمن عليه بالعفو، وأن ا يؤاخذ الناس على الأعمال النفسية وإرادة السوء بعد تنفيذها بالعمل لقوله: (تريدون عرض الدنيا)، نظراً لأنّهم استحقوا العذاب في أخذهم الفداء، كشف ا عما في نفوسهم من استشراف المنفعة الدنيوية، وأن يكون من قواعد التشريع أن ما نفذه الإمام من الأعمال السياسية والحربية بعد الشورى لا ينقض وإن ظهر أنه خطأ، ومن ذلك خروج النبي لأحد.[91] وبهذا تجتمع الحكمة من

---

[88] قد مر تخريجه .

[89] زاد المعاد ،3 ص101.

[90] وهذا من باب قول القائل وهو أبو حسن الخراز "حسنات الأبرار سيئات المقربين" وليس ذلك بحديث كما يظنه كثير من الناس.

[91] تفسير المنار ،10 ص94-95.

جميع أطرافها في أن كلا الرأيين فيه المصلحة. فرأي أبي بكر ومن معه ظهرت حِكمه سـريعاً، ورأي عمر ظهرت حِكمه تالياً والله أعلم.

3- دليل على اجتهاد النبي ﷺ في الأمر قبل نزول الوحي عليه. وأن مكانة النبي ﷺ رفيعة عنـد الله دل عليه لطف خطابه له، ومع ذلك فإنه لا بد من بيان الخطأ للتنبه عليه.

4- عدم الاستعجال في إجابة السائل وإعطاء الإذن له قبل تبين حاله دليل على الحزم، وهـو مهـم لمثله ﷺ . تقديم الكلام اللطيف قبل تقديم اللوم فيه عناية بالنبي ﷺ ووقاية لقلبـه مـن الفـرق والخوف. وإذنه ﷺ دليل على اجتهاده في الأمر قبل تنزل الوحي عليه. كما أن هذا للبيـان فـي موطن الحاجة إليه، وقد يعد ذلك ليس خطأً بل من باب العموم. كما أن مكانة الشريف لا تمنع من التنبيه وحتى العقوبة. وأن حصول ذلك من النبي ﷺ لا ينافي العصمة، فإن العصمة فـي الـوحي فقط كما هو مذهب السلف.كما أن المؤمن كلما قوي إيمانه تشوق للطاعة فلا يطلب الإذن لتركها ـ وإنما ذلك علامة المنافق وضعيف الإيمان.

5- كمال التبليغ منه ﷺ للرسالة، وعدم الكتمان. وكمال طاعته لربه لم تمنع مـن أن يكـون محـلاً لتطبيق الأحكام عليه قبل غيره للقدوة ومنعاً للتحيز، وإلغاء لعادات الجاهلية في التبنـي ومنـع التزوج بزوجة المتبنى.

6- إن هناك فرقاً بين النداءات؛ فالنداء بيا أيها الرسول في الغالب للتشريع العام، والنداء بيا أيهـا النبي للتشريع الخاص، فإذا أريد بها العموم وردت قرينة تبين ذلك كقوله تعالى: ﴿ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء﴾. أن الغيرة في المرأة أمر نفسي جبلّي لا يمكن إنكاره يحتـاج إلـى مراعـاة وتربية حتى تزول آثاره. وفيه رفع قدر زوجات النبي ﷺ بسورتي الطلاق والتحـريم، فـالأولى مشتملة على ذكر طلاق نسائه.

7- إن ما جرى من النبي تجاه ابن أم مكتوم ليس مقصوداً، ومع ذلك عوتب فيه، وكـذلك الأنبيـاء فليسوا كبقية الناس. تعظيم الإسلام لمشاعر الناس حتى لو كانوا من ذوي العاهات والمبتلـين، وهذا فيه بيان لعناية الإسلام بالمعوقين عناية خاصة "مرحباً بمن عاتبني ربي فيـه"[92]. مكانـة المسلم أعظم من مكانة المشرك ولو عظمت مكانته في قومه. وتنبيه الناس على ترك الإلحـاح والتصدي لذوي الهيئات في ظروف قد توقع في الحرج. وتعظيم الله تعالى لنبيه في الخطاب فقال عبس ولم يقل عبست، وهذا فيه ما فيه من أدب المخاطبة.

---

[92] قد مر تخريجه.

المراجع

1. القرآن الكريم.
2. إتحاف ذوي البصائر بشرح روضة الناظر على مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، عبدالكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد في الرياض، ط1 1420هـ - 1999م.
3. أحكام القرآن، أبي بكر محمد بن عبدا المعافري (468هـ - 543هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1321هـ - 2001م.
4. أحمد بن حنبل أبو عبدا الشيباني (ت: 241) ، مسند الإمام أحمد بن حنبل ، مؤسسة قرطبة - مصر ، (د.ط) ، (د.ت) .
5. أسباب النزول ، أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، مصطفى البابي الحلبي بمصر، 1387هـ -1968م..
6. أسرار ترتيب القرآن، عبدا إبراهيم جلغـوم، الأردن: دار الفكـر للنشـر والتوزيـع، ط1، 1414هـ/1994م .
7. أصول الدعوة. عبدالكريم زيدان.ط3، مكتبة المنار الإسلامية، 1396هـ -1976م.
8. إعجاز القرآن الكريم. فضل حسن عباس وسناء فضل عباس.ط1. الأردن: عمان.1981م.
9. إعراب القرآن وبيانه. محي الدين الدرويش. دار ابن كثير: دمشق. الطبعة السابعة. الطبعـة الثانية ، 1393هـ – 1973م.
10. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبي بكر جابر الجزائري.ط1. المدينة المنورة. 1414هـ.
11. الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين بن عبدالرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1407هـ - 1987م.
12. الإحكام ،علي بن محمد الآمدي، تحقيق: السيد الجميلي، دار الكتاب العربي ، بيروت، ط1، 1404هـ .
13. البرهان في علوم القرآن. محمد عبدا الزركشي. تحقيق محمد أبو الفضـل إبـراهيم. ط2. عيسى البابي الحلبي. 1391هـ/1972م.
14. التبيان في أقسام القرآن، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبدا الشهير بابن قيم الجوزية، دار الفكر..

15. التعاريف.محمد عبدالرؤوف المناوي، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت، دمشق، ط1، 1410هـ .
16. التفسير القرآني للقرآن. عبدالكريم الخطيب. دار الفكر العربي.
17. التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، محمد الرازي فخر الدين، ط1،دار الفكر، 1401هـ/ 1981م.
18. التفسير المنير. وهبه الزحيلي. الطبعة الأولى. دار الفكر المعاصر. (1411هـ –1991م).
19. التفسير الواضح. محمد محمود حجازي. الطبعة السابعة. مطبعة الاستقلال الكبرى – القاهرة.
20. الجامع الصحيح(مسند الربيع بن حبيب)، ضبط وتخريج محمد إدريس، مراجعة وتقديم عاشور ابن يوسف، دار الحكمة، بيروت، ومكتبة الاستقامة، سلطنة عمان، ط1،1415هـ -1995م.
21. الجامع لأحكام القرآن ، لأبي عبدا محمد بن احمد الأنصاري القرطبي ،الطبعة الثالثة ، دار الكتب المصرية ، (1387هـ - / 1967م).
22. الجامع لأصول الفقه، عبدالكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد في الرياض، ط1 1424هـ - 2003م.
23. الدر المنثور، جلال الدين السوطي، دار الفكر، ط1، 1403هـ/ 1983م .
24. الرسل والرسالات:د.عمر سليمان الأشقر، دار النفائس-الكويت، الطبعة الرابعة،1989م.
25. السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية. عبـد الكـريم زيـدان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة. 1414هـ-1994م.
26. العجاب في بيان الأسباب. شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي، تحقيق عبدالحكيم محمد، دار ابن الجوزي، الدمام، ط1، 1997م.
27. الفردوس بمأثور الخطاب ، أبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الـديلمي الهمـذاني (445 - 509) ، تحقيق : السعيد بن بسيوني زغلول ، 5ج، دار الكتب العلمية – بيـروت، ط1 (1986) .
28. الفوائد ، شمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت : 751)، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ،
29. القاموس المحيط ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، طبعة دار الجيل.

30. القرآن الكريم وبحاشيته زبدة التفسير من فتح القدير. محمـد سـليمان عبـدا الأشـقر – الكويت.

31. (ا)، سعيد حوى، الطبعة الثالثة، بيروت: لبنان، 1400هـ - 1987م.

32. المستدرك على الصحيحين . محمد بن عبدا الحاكم (ت: 145هـ) ، الرياض : مكتبة النصر الحديثة .

33. المصباح المنير. أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري . مكتبة لبنان ، 1987م .

34. المعجم المفهرس لألفاظ الحديث الشريف . ترتيب لفيف من المستشرقين. نشره الـدكتور أ. هـ. ونسنك أستاذ العربية بجامعة لندن. مطبعة مكتبة بريل في مدينة ليدن 1936م.

35. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم . محمد فؤاد عبدالباقي. دار الفكر للطباعة والتوزيـع والنشر.

36. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم بحاشيته المصحف الشريف، محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث القاهرة ، طبعة الثانية ، بدون تاريخ.

37. المهذب في علم أصول الفقه، عبدالكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد في الرياض، ط1 1420هـ - 1999م.

38. الموسوعة الفقهية، وزارة المعارف والشؤون الإسلامية، ط1، مطبعة الموسـوعة الفقهيـة، 1408هـ/1987م.

39. النكت والعيون، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، ط1، مؤسسة الكتب الثقافية، 1412هـ

40. الهادي إلى اللغة العربية. حسني سعيد الكرمي. دار لبنان للطباعة والنشر، الطبعة الأولـى. (1413هـ -1993م).

41. الواضح في أصول الفقه، لأبي الوفاء علي بـن عقيـل بـن محمـد بـن عقيـل البغـدادي الحنبلي(513هـ)، تحقيق الدكتور عبدا بن عبدالمحسـن التركـي، مؤسسـة الرسـالة،ط1، 1420هـ - 1999م.

42. تحفة الأحوذي ، محمد بن عبدالرحمن المباركفوري أبو العلا، دار الكتب العلمية بيروت.

43. ترتيب القاموس المحيط . الطاهر احمد الزاوي. الطبعة الثالثة. دار الكتب العربية. 1980.

44. تفسير أبي السعود. محمد بن العمادي (951هـ). دار إحياء التراث – بيروت.

45. تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار المعرفة: لبنان، الطبعة الثانية.

46. تفسير القرآن العظيم. إسماعيل بن كثير القرشي(774هـ). مطبعة عيسى الحلبي – القاهرة.

47. تفسير النسفي. عبدا بن أحمد بن محمود النسفي. دار الكتاب العربي – بيروت.

48. تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان . النيسابوري . الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية. (1416هـ –1996م).

49. تفسير مجمع البيان. الفضل بن الحسن الطبرسي. دار المعرفة – بيروت.

50. جامع البيان عن تأويل آي القرآن. محمد بن جرير الطبري.بيروت:دار الكتب العلمية . ط1 1412هـ/1992م.

51. جواهر التفسير. أحمد بن حمد الخليلي. طبع عمان.

52. خطب المصطفى- صلى ا عليه وسلم –، محمد خليل الخطيب، طبع دار الاعتصام.

53. دائرة معارف القرن العشرين.محمد فريد وجدي، الطبعة الثالثة، دار المعرفة،1971م

54. روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، شهاب الدين السيد محمد أفندي الآلوسي البغدادي (ت:1270هـ) .

55. زاد المسير في علم التفسير .عبد الرحمن بن الجوزي . ط3 ،.. المكتب الإسلامي دمشق ، بيروت ، الطبعة الأولى.

56. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق شعيب وعبد القادر الأرنؤوط،مؤسسة الرسالة، ط1، 1419هـ - 1998م.

57. سلسلة الأحاديث الضعيفة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط4، 1398هـ .

58. سنن ابن ماجة. محمد بن يزيد القزويني (ت : 375هـ) ، مطبعة عيسى الحلبي ، القاهرة .

59. سنن الترمذي . لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، تحقيق محمد أحمد شاكر ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

60. سنن الدارمي.عبدا بن عبد الرحمن الدارمي ، (181- 255هـ) مطبعة دار المحاسن – القاهرة ، 1386هـ/ 1966م .

61. سنن النسائي . أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق عبـد الفتـاح أبـو غـدة .ط2 . مكتـب المطبوعات الإسلامية .حلب . 1406هـ / 1986م .

62. شعب الإيمان . أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: 458هـ).

63. صحيح ابن حبان. تحقيق محمد أحمد شاكر ، القاهرة ، 1952م.

64. صحيح ابن خزيمة. محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري ، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، الطبعة الثانية ، 1401هـ /1981م .

65. صحيح البخاري . تحقيق د. مصطفى ديب البغا .ط3 ، دار ابن كثير اليمامـة .1407هـ ـ/ 1987م.

66. صحيح البخاري بشرح الكرماني . ط1 ، دار إحياء التـراث العربـي ،بيـروت – لبنـان . 1405هـ/ 1985م .

67. صحيح البخاري.محمد بن إسماعيل البخاري.دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى،1400هـ .

68. صحيح جامع الترمذي –الألباني .

69. صحيح مسلم . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . دار إحياء التراث . بيروت – لبنان .

70. صحيح مسلم .ط1. دار الكتب العلمية . بيروت – لبنان . 1421 هـ /2001 م .

71. ظاهرة التكرار في القرآن الكريم، عبد المنعم السيد حسن. دار المطبوعات الدولية. 1980م

72. عبدا بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي (ت: 255) ، سنن الدارمي ، تحقيق : فواز أحمـد زمرلي ، خالد السبع العلمي ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط1 (1407) .

73. عقيدة المؤمن، أبو بكر جابر الجزائري، طبع دار النهضة الجديدة، الطبعة الأولى، 1397هـ – 1977م.

74. عون المعبود بشرح سنن أبي داود . محمد شمس الحق العظـيم آبـادي. الناشـر محمـد عبدالمحسن. المدينة المنورة.

75. فتح الباري،شرح صحيح البخاري، أحمد بن حجر العسقلاني(773هـ/852هـ)، نشر وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، السعودية.

76. فتح القدير. محمد بن على الشوكاني (ت:1250هـ) . شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط3، 1383هـ - 1964م.
77. في ظلال القرآن الكريم. سيد قطب. الطبعة الخامسة. دار المعرفة للطباعة والنشر – بيروت. 1400هـ – 1980م.
78. قاموس القرآن أو إصلاح الوجوه والنظائر ، أبو عبدا الحسين بن محمد الدامغاني ، تحقيق عبد العزيز سيد الأهل ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1977م.
79. قواعد الفقه.محمد عميم الإحسان البركتي،طبع الصدف ببلشرز،ط1407،1هـ - 1986م.
80. كتاب الإبانة في اللغة العربية. سلمة بن مسلم العوتبي الصحاري المحبوبي .طبعة أولـى . عمان.
81. كتاب بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، للفيروزآبادي.
82. لسان العرب . ابن منظور . الطبعة الأولى. دار الكتب العلمية (1413هـ – 1993م).
83. مجلة الأزهر ، الطبعة الأولى، المجلد العاشر من عام 1358هـ .
84. مجموعة الفتاوى، شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيميه، مكتبة العبيكان: الرياض، الطبعـة الأولى، 1418هـ – 1997م.
85. محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري (ت: 311) ، صحيح ابن خزيمـة ، تحقيق : د. محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسـلامي - بيـروت ، (د.ط) ، (1390هـ ـ - 1970) .
86. محمد بن إسماعيل أبو عبدا البخاري الجعفي (ت: 256) ، الجامع الصـحيح المختصـر ، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت ، ط3 (1407 - 1987) .
87. محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر (ت:224هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، دار الفكر – بيروت ، د.ط (1405هـ) .
88. محمد بن عبدا أبو عبدا الحاكم النيسابوري (ت: 405) ، المستدرك علـى الصـحيحين ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط1(1411 - 1990) .
89. محمد ناصر الدين الألباني (ت:1999م)، صحيح الجامع الصغير وزيادته "الفـتح الكبيـر" ، المكتب الإسلامي – بيروت ، ط3 (1408هـ – 1988).

90. محمد ناصر الدين الألباني (ت:1999م)،سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضـوعة ، المكتـب الإسلامي – بيروت ، ط4 (1398هـ).

91. مختصر تفسير ابن كثير، اختصار وتحقيق محمد علي الصابوني، بيروت: دار القرآن الكريم.

92. مختصر سنن أبي داود، وبهامشه معالم السنن للخطابي ، وتهذيب الإمام ابن قيم الجوزيـة ، تحقيق محمد أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي ، دار المعرفة بيروت ، 1400هـ/1980م .

93. مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت: 261) ، صحيح مسـلم ، تحقيـق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت ، (د.ط) ، (د.ت) .

94. مسند أحمد بتحقيق شعيب .

95. مسند الإمام أحمد بن حنبل ،طبع دار الفكر العربي .

96. مسند الإمام أحمد بن حنبل،طبع مؤسسة قرطبة . مصر .

97. معجم التعبيرات القرآنية. محمد عتريس. دار الثقافة للنشر. الطبعـة الأولـى.(1418هـ - 1998م).

98. معجم مقاييس اللغة . ابن فارس . الطبعة الأولى. دار الجيل (1411هـ– 1991م).

99. مناهل العرفان في علوم القرآن. محمد عبد العظيم الزرقاني. مطبعة عيسى البابي الحلبـي. بدون تاريخ.

100. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر . ابن الجوزي . الطبعـة الثانيـة. مؤسسـة الرسالة. (1405هـ – 1985م) .

101. نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، للقاضي ناصـر الـدين البيضـاوي (685هـ)تأليف جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي (704-772) حققه وخرج شواهده الدكتور شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، ط1، 1420هـ/1999م .

تاريخ ورود البحث إلى مجلة جامعة دمشق 2004/6/7.